

كتاب الشهر

2005

١٥

مكتبة دستور الأردن

# الشخصية والشراكة

2.000

تأليف

أ.د. فرات صالح شربطة أ. سالم أحمد الفرجاني

المركز العالمي  
لدراسات وأبحاث  
الكتاب الأخضر

متحدة لـ  
الطباعة والنشر

## الشخصية والشراكة

**الطبعة الأولى 2006**

الإيداع القانوني : 7655  
الترقيم الدولي رد . مك 2-197-9959  
ISBN 9959-26-197-2  
الوكالة الليبية للترقيم الدولي الموحد  
دار الكتب الوطنية  
بنغازي - ليبيا

هاتف 9090509-9096379-9097074

بريد مصور 9097073  
[nat\\_lib\\_libya@hotmail.com](mailto:nat_lib_libya@hotmail.com)  
حقوق الطبع محفوظة للناشر  
المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر

تنفيذ فني :  
القبس للأعمال الفنية

فِرَحَاتُ شَرِنَةُ الْفَرجَانِي

# الخصوبة والشراكة

تأليف

أ.د. فرحات صالح شرنة      أسمالم احمد الفرجاني

## قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
7	المقدمة
11	<b>الفصل الأول : المخصصة</b>
14	أولاً: مفهوم المخصصة
16	ثانياً: أهداف المخصصة.
18	ثالثاً: طرق خصخصة منشآت القطاع العام
18	طرق المخصصة التي يترتب عنها الاحتفاظ المزقت بملكية القطاع العام
23	طرق المخصصة التي يترتب عنها التنازل الفوري عن ملكية القطاع العام
32	رابعاً: متطلبات المخصصة
35	<b>الفصل الثاني : الشراكة</b>
39	أولاً: مفهوم الشراكة
40	ثانياً: المبادئ التي ترتكز عليها الشراكة
44	ثالثاً: هيكلية النشاط الاقتصادي في ظل المشاركة
48	تكوين المؤسسات الاشتراكية الجديدة
51	تمليك وتوسيع قاعدة الملكية للوحدات الاقتصادية العامة.

الصفحة	الموضوع
61	<b>الفصل الثالث: مقارنة بين الشخصية والشراكة</b>
64	أولاً: من حيث المفهوم والأهداف
69	ثانياً: من حيث الملكية وكيفية تنظيمها
72	ثالثاً: من حيث الإدارة
74	رابعاً: من حيث الإنتاج وكيفية توزيعه
79	<b>قائمة المراجع</b>

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم.

والصلة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وبعد  
تُركز معظم الدراسات والبحوث الاقتصادية خلال  
العقود الثلاثة الأخيرة من القرن الماضي على ضعف كفاءة  
أداء القطاع العام تجاه معظم القضايا والمهام الاقتصادية  
حيث بدأ هذا القطاع يسيطر تدريجياً على مجمل النشاط  
الاقتصادي خاصه في الدول النامية بعد الحرب العالمية  
الثانية نتيجة الانتقادات الشديدة والمتكررة لأداء النظام  
الرأسمالي وما نتج عن ذلك من تقلبات وأزمات اقتصادية  
حادية مثل البطالة والتضخم وغيرهما واتساع الفجوة  
الاقتصادية بين الدول المتقدمة والدول النامية أو المتخلفة  
من ناحية، وبروز وانتشار الأفكار الاشتراكية المؤسسة  
على أفكار وتحليلات كارل ماركس من ناحية أخرى.  
ولقد لعب القطاع العام دوراً إيجابياً وأساسياً في  
تأسيس عملية التنمية الاقتصادية والرفع من مؤشرات  
الرفاه الاقتصادية خاصة في المراحل الأولى من سيطرته

على النشاط الاقتصادي في العديد من الدول النامية وذلك من خلال وضع الخطط الازمة وإنشاء العديد من المنشآت والمؤسسات الضخمة لتنفيذ الخطط التنموية التي لا يمكن للقطاع الخاص القيام بها في ظل النقص النسبي للموارد الاقتصادية المتاحة له والظروف الأخرى الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي كانت وراء ظهور وتطور منشآت ومؤسسات القطاع العام، إلا أن النجاح الذي حالف القطاع العام في النشاط الاقتصادي في الدول النامية في مراحله الأولى لم يدم طويلاً إذ سرعان ما بدأت تلوح في الأفق العديد من مظاهر إخفاقاته مثل تدني كفاءة الأداء، وانخفاض مستوى الإنتاجية وانعدام الحوافز على الإنتاج وتفشي البيروقراطية والمكتبية وسيطرة الاحتكار وضعف الروح التنافسية وغيرها. كل ذلك أدى إلى تعالي الأصوات المنادية بالسياسات الاقتصادية الإصلاحية والمطالبة بإعادة النظر في هيكلة الاقتصاد لمعالجة كافة القضايا والمشاكل الاقتصادية التي ترتب عن سيطرة القطاع العام وإبعاد أو تهميش القطاع الخاص أو الأهلي.

اختلفت السياسات الاقتصادية الإصلاحية وتنوعت

باختلاف وتنوع المدارس الفكرية التي يؤمن بها وينتمي إليها الدارسون والباحثون، فمنهم من اعتقاد بأن المثل يكمن في إلغاء سيطرة القطاع العام والملكية العامة وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والعودة إلى النظام الرأسمالي ، لذلك نرى أن سياساتهم الاقتصادية الإصلاحية تتركز في الخصخصة المتمثلة في بيع القطاع العام وتحويل الملكية العامة إلى ملكية خاصة . بينما يرى آخرون بأن المثل يكمن في إتباع نظام الشراكة والمتمثل في بيع القطاع العام وتحويل الملكية العامة إلى ملكية اشتراكية، بمعنى تملك منشآت ومؤسسات القطاع العام إلى المنتجين بها وأفراد المجتمع الآخرين في شكل ملكية اشتراكية.

وتتناول هذه الدراسة الخصخصة والشراكة من جوانبها ذات الأهمية لإبراز أهم النقاط التي توضح معالم كل منها، وتوضيح أهم نقاط الاتفاق ونقاط الاختلاف بينهما، حيث يتناول الفصل الأول سياسة الخصخصة، فيوضع مفهوم هذه السياسة وأهدافها وأساليب والآليات المتبعة لتنفيذها أو تطبيقها إضافة إلى إبراز أهم متطلبات نجاحها، ويتناول الفصل الثاني بالدراسة والتحليل نظام

الشراكة أو الاشتراكية الشعبية الموضحة معالمه في الفصل الثاني من الكتاب الأخضر سواءً من حيث المفهوم أو المبادئ العامة التي يرتكز عليها ، بالإضافة إلى هيكلية النشاط الاقتصادي وأنواع الملكية في ظله ، وبهتم الفصل الثالث بإجراء دراسة مقارنة بين كل من الخصخصة والشراكة موضحاً أهم وأبرز نقاط الاتفاق بين الخصخصة والشراكة، وأهم وأبرز نقاط الاختلاف بينهما سواءً من حيث المفهوم والأهداف أو من حيث الملكية وكيفية تنظيمها أو من حيث الإدارة والتنظيم أو من حيث الإنتاج وكيفية توزيعه.

والله ولي التوفيق،،،

**الفصل الأول**  
**الفصل خمسة**



## تمهيد ،،

يُعم الحديث منذ منتصف الثمانينيات أو ساس المفكرين الاقتصاديين ومتخذى القرار بالدول النامية عن ضعف كفاءة منشآت القطاع العام، ويدون شك لعب هذا القطاع دوراً ايجابياً وأساسياً في الرفع من مؤشرات الرفاه الاقتصادي في العديد من الدول النامية وذلك من خلال إنشائه العديد من المنشآت الضخمة التي لا يمكن للقطاع الخاص أو للاستثمار الأجنبي القيام بها في إطار النقص النسبي للموارد الاقتصادية المتاحة والظروف الأخرى الاقتصادية والاجتماعية وكذلك السياسية التي كانت وراء ظهور وتطور منشآت القطاع العام. إن ضخامة حجم وعدد منشآت القطاع العام من حجم النشاط الاقتصادي بالدول النامية أمرًا ينبغي دراسته في إطار مدى قدرة هذا القطاع على توليد الدخل وحل ما يعتري اقتصادات الدول النامية من مشاكل هيكلية.

وفي الواقع التطبيقي نجد أن منشآت القطاع العام التي تعد ركيزة النشاط الاقتصادي بالدول النامية تعاني من ضعف الكفاءة كما ذكرنا سابقاً وأن هذا الضعف ينعكس على الاقتصاد الكلي باعتبار أن القطاع العام يستوعب استثمارات هائلة وفي جميع الميادين ويمثل النسبة الأكبر من النشاط الاقتصادي بالدول النامية.

## **أولاً- مفهوم الخصخصة**

من المفيد في البداية أن نحدد المقصود بنشأت القطاع العام ونُميّزها عن مفهوم منشآت القطاع الخاص. فتعبير منشآت القطاع العام يستخدم للدلالة على النشاطات الاقتصادية القائمة على أساس ملكية الدولة لرأس المال والمنتجات، في حين أن منشآت القطاع الخاص تشمل النشاطات الاقتصادية القائمة على الملكية الخاصة سواءً كانت ملكية فردية أم ملكية جماعية، وكلا التعريفين ينطلقان من معيار واحد وهو الشكل الحقوقي للملكية.

تُعد الخصخصة إحدى الوسائل الفعالة لتعزيز قطاعات الملكية المختلفة، ويوجه عام يمكن تعريف الخصخصة على أنها عملية تحويل الأصول وأعمال الخدمة العامة من القطاع العام إلى القطاع الخاص (الأهلي أو الأجنبي أو المشترك)، ويمكننا التمييز بين نوعين من الخصخصة والتي من خلالها نستطيع توسيع مفهوم الخصخصة على النحو التالي<sup>(1)</sup> :-

### **1- الخصخصة التلقائية.**

يتلخص مفهوم الخصخصة التلقائية في تشجيع القطاع الخاص (أفراد ونشآت) ودعمه بشكل يؤهله لتفعيل مساهمه في

1) مصطفى الترجل ، "الخصخصة : خلق فرص جديدة أيام القطاع الخاص " رواة مقدمة للمؤتمر العلمي الخامس الذي نظمته كلية التجارة والاقتصاد - جامعة صنعاء، خلال الفترة 23-25 ديسمبر (أكتوبر ) 2002.

النشاط الاقتصادي، على أن لا يؤثر هذا الأسلوب في وضعية الأنشطة التي يضطلع بها القطاع العام، ويعتمد هذا الأسلوب أساساً على تنفيذ الدولة لوسائل تحفيزية تشجع القطاع الخاص مع تهيئة القاعدة الاقتصادية الملائمة لنمو هذا القطاع وذلك بإطلاق قوى السوق وتهيئة الوسائل الملائمة للاستثمار والإنتاج في منشآته المختلفة.

## 2- المخصصة الهيكلية.

يتلخص مفهوم المخصصة الهيكلية في تقليل دور القطاع العام وزنه نسبياً من خلال بيع بعض منشآته الإنتاجية والخدمية أو تحويل إدارتها إلى القطاع الخاص، ويندرج هذا الأسلوب بشكل واضح في سياسات الإصلاح الاقتصادي التي يوصي بها البنك الدولي وتطبّقها العديد من الدول النامية، ويطلب هذا الأسلوب فترة زمنية طويلة تكفي لقيام منشآت القطاع العام والخاص بتعديل خططها المتعلقة بالادخار والاستثمار، يتبعها إجراءات هيكلية مختلفة تستند إلى تصفية منشآت القطاع العام التي يثبت عدم جدواً إصلاحها ليتم خصخصتها سواً ببيعها أو فصل ملكيتها عن إدارتها تمهيداً لضمان إدارتها على أسس اقتصادية كفؤة. إن لكل برنامج أهداف محددة وفي ضوء تحديد الأهداف المرجوة نستطيع تقييم البرنامج في مراحله المتعددة وصولاً إلى درجة تحقيق الأهداف المرجوة.

## **ثانياً- أهداف الخصخصة**

تأتي في مقدمة أهداف الخصخصة أهداف الكفاءة ، والتنمية، وإطلاق ديناميكية النمو في الاقتصاد ، وخلق فرص العمل . وبتأتي ذلك من خلال اجتذاب رأس المال (الأهلي والأجنبي) والتقنيات الحديثة وتطوير الكفارات الإدارية والتنظيمية والتسويقية، ثم يأتي هدف توسيع وتنوع قاعدة الملكية بفرض زيادة المنافسة من خلال تشجيع منشآت القطاع الخاص على دخول مجالات اقتصادية كانت حكراً على منشآت القطاع العام، وبالتالي فإنها تؤدي إلى توسيع قاعدة الملكية واجتذاب المدخلات المحلية والأجنبية وتحويلها إلى استثمارات منتجة تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية. إما بالنسبة للأهداف المالية فيأتي في مقدمتها التخفيف من أعباء الموازنة العامة والمتمثلة في الاستنزاف المستمر لوارداتها المحدودة في صورة دعم مستمر ومتزايد لمنشآت القطاع العام الخاسرة. هذا فضلاً عما يمكن أن تشكله الحصيلة المتجمعة من عمليات بيع المشروعات أو التصفية أو العوائد المترتبة على تأجير بعض المشروعات من إضافة إلى حصيلة الإيرادات العامة في سد جزء من عجز الموازنة العامة.

ويوجه عام ، تمثل أهداف الخصخصة في النقاط التالية:-

- 1- تأكيد دور الدولة في إدارة الاقتصاد وفقاً لاقتصاديات السوق.
- 2- تخفيف الأعباء المالية على الدولة التي تسببها منشآت القطاع العام الخاسرة

- 3- توسيع قاعدة الملكية الاجتماعية لوسائل الإنتاج بما يحقق مشاركة شعبية في النشاط الاقتصادي.
- 4- رفع كفاءة أداء الوحدات الاقتصادية على أساس تنافسية.
- 5- تشجيع الملكية والاستثمار الأهلي سواء الفردي أو الجماعي و بشكل تنافسي بما يؤدي إلى إزالة احتكار أي نشاط.
- 6- ضمان تدفق استثمارات جديدة وتكنولوجيا حديثة ومتطرفة تسهم في تقليل التكلفة ورفع الجودة للمنتجات والخدمات.
- 7- تشجيع قيام سوق نشطة للأوراق المالية التي تصدرها منشآت الأعمال.

ويعتبر الهدف من المخصصة حجر الأساس لنجاح البرنامج ، وأي غموض في تحديد الهدف هو شهادة مسبقة لفشل البرنامج. إن هذه الأهداف السالفة الذكر يبدو التعارض فيما بينها، فإذا كان الهدف من العملية على سبيل المثال تحسين أداء منشأة ما أو الرفع من كفاءتها فقد يحتاج المجتمع (الدولة) إلى بيعها إلى مستثمر استراتيجي سواءً كان محلي أو أجنبي، أما إذا كان الهدف في نفس الوقت هو توسيع قاعدة الملكية فإنه سوف يحتاج إلى توزيع أسهم تلك المنشأة على أكبر عدد ممكن من المشترين أو المستثمرين الوطنيين. وهذا ما يقودنا إلى القول بأن من أهم شروط هذه العملية تحديد الأهداف المرجوة منها بدقة، الأمر الذي يقودنا وبالتالي إلى تحديد الطريقة المثلثة والتي لا يترب عنها اختلال العملية الإنتاجية وذلك في ضوء الهدف المرجو من هذه

المثلية لمُكَلِّفٍ منشأةً من المنشآت العامة المراد خصخصتها، فليست هناك قاعدة أو طريقة عامة في هذا الإطار، ويكون الاعتماد على التجارب التوليدية في استكشاف طرق الخصخصة ومزايا وعيوب كل طريقة ومدى ملائمتها للأهداف المرجوة من الخصخصة.

**ثالثاً- طرق خصخصة منشآت القطاع العام.**

يمكنا توضيح أهم طرق المخصصة على النحو التالي<sup>(1)</sup> :-

- ١- طرق المخصصة التي يترتب عنها الاحتفاظ المؤقت بملكية القطاع العام
- ٢- طرق المخصصة التي يترتب عنها التنازل الفوري على ملكية القطاع العام.

**طرق الاحتفاظ** **المؤقت** **بملكية القطاع العام.**

يوجد في الواقع التطبيقي على الساحة الدولية العديد من  
الدلائل على اشتياج الكثير من الدول طرق خاصة لا يترتب  
عنهما التنازع التموري عن ملكية منشآت القطاع العام، وتهدف  
هذه الطرق في الواقع، إلى الرفع من كفاءة هذه المنشآت من خلال  
تحسين إدارتها بخلاف تقييمات إدارة المنشآت الخاصة، وفيما يلي  
نعرض أهم هذه الأدوات على النحو التالي:-

[١] رياض معان وحسن الحاج ، حول طرق المخصصة ، سلسلة جسور التنمية ، معهد التخطيط  
الاكتشافي ، الكربلا .

• علوم الادارة •

ويموجبها تعاقيد منشأة عمومية مع آخر أهلية أو أجنبية على إدارة هذه المنشأة. وفي هذا الإطار تحول فقط حقوق التشغيل للمنشأة الأهلية أو الأجنبية وليس حقوق الملكية، وتحصل المنشأة الأهلية على رسوم مقابل خدمة الإدارة يمكن ربطها بأداء المنشأة سواءً كانت وحدة منتجة أو مباعدة أو نصيبي في الأربع. وتبعى المنشأة العمومية مسؤولة عن نفقات التشغيل والاستثمار، وتستخدم هذه الطريقة عادة عندما يراد الرفع من قيمة المنشأة لما لغرض رفع سعرها عند البيع مستقبلاً. وقد طبقت هذه الطريقة في لبنان لثلاث مشروعات هي: جمع النفايات وإذارة وتشغيل محرق النفايات ومصنع معالجة النفايات.<sup>(1)</sup>

التعجب.

التأجير عبارة عن عقد يُمنع من خلاله مالك الأصول (القطاع العام) شركة أهلية أو أجنبية حق استخدام هذه الأصول <sup>والأحتفاظ</sup> بالأرباح لفترة متفق عليها في مقابل دفع مبلغ معين (إيجار) يسدد على أساس شهري أو بربع سنوي أو سنوي. <sup>وهي</sup> العكس من طريقة عقد الإدارة، تتحمل المنشأة الأهلية أو الأجنبية المخاطر التجارية ما يحفزها على تحفيض النفقات <sup>والحفاظ</sup> على قيمة الأصول. ولكن الدولة تبقى مسئولة عن الاستثمارات الشابطة وخدمة الديون. وعادة ما تكون فترة التأجير بين 6 و10 سنوات.

١) علي الصادق وأخرون (محررون)، جهود وتعريفات التخصص باللغة العربية، سلسلة بحوث ومناقشات ورش عمل، معهد الدراسات الاقتصادية، ابهر طبعة، 1995.

ومن المزايا التي يقدمها التأجير للمجتمع نذكر: توفير نفقات التشغيل بدون التخلّي عن ملكية المنشآة ، الحصول على دخل سنوي بدون التعرض لمخاطر السوق، علاوة على وقف الدعم والتحويلات المالية الأخرى . كما يسمح التأجير بجذب مهارات تقنية وإدارية متطرفة مما يساهم في استخدام أصول المنشآة بدرجة أعلى من الكفاية.

إن من أبرز المشاكل المرتبطة بالتأجير أنه طالما لا يحصل تحويل ملكية الأصول فليس للمنشأة الأهلية أو الأجنبية المتعاقدة مع الدولة أية حافز لرفع قيمة الأصول أكثر من الحد الذي يضمن لها عائد مناسب على استثماراتها خلال فترة التأجير.

وقد استخدمت هذه الطريقة كثيراً في عدد من الدول الأفريقية والآسيوية في قطاعات مثل: المياه، النقل البري، المناجم وواجهت الدول المعنية صعوبات في جذب المستثمرين<sup>(1)</sup>. ففي تايلاند، طُبقت عقود الإيجار في قطاع سكك الحديد في عام 1985 في عدد معين من خطوط نقل الركاب، ومع عام 1990 كانت التجربة قد نجحت حيث جذبت الخطوط المؤجرة عدداً كبيراً من الركاب وأصبحت هذه الخطوط تدر أرباحاً كبيرة<sup>(2)</sup>. وفي الكاميرون تدهور قطاع الكهرباء خلال الثمانينيات، وبحلول عام 1990 قامت الحكومة بإصلاحات رئيسية في هذا القطاع حيث تعافت بإيجار لشركاتين فرنسيتين ومستثمرين محليين، وخلال

1) Hegstrand , Sven Olaf and Ian Newport , " Management Contracts : Main Features a Design Issues " , World Bank Technical Paper Number 65 ,1987.

2) Kessides , Christine , " Institutional Options for the Provision of Frasstructure " , World Bank Discussion Papers No 212 1993

السنة والنصف الأولى من فترة عقد الإيجار تحسنت إيرادات قطاع الكهرباء كما تحسنت الصيانة بفضل إدخال تقنيات حديثة في التشغيل مما أدى إلى زيادة الطاقة الكهربائية وتطور الخدمة بوحدة عام<sup>(3)</sup>.

### ● منع الامتياز.

عندما تتحمّل الدولة امتياز فأنها تحول حقوق التشغيل والتطوير إلى الجهة المستفيدة ، أي المنشأة الأهلية أو الأجنبية. وقد يتضمن عقد الامتياز كل مواصفات التأجير بالإضافة إلى النفقات الرأسمالية والاستثمارات التي تقع على عاتق صاحب الامتياز وترجع الأصول إلى القطاع العام عند نهاية فترة الامتياز التي عادة ما تتراوح بين 15 و30 سنة وذلك حسب العمر الإنتاجي الافتراضي للاستثمارات وتحدد إيرادات صاحب الامتياز بشكل يضمن له تغطية نفقات التشغيل وخدمة الديون واستهلاك استثماراته.

وتكمّن الميزة الرئيسية لهذه الطريقة في أن صاحب الامتياز يبقى المسئول عن النفقات الرأسمالية والاستثمارات مما يخفّف من الأعباء المالية للدولة. ولكن ، ولنفس السبب ، تواجه الكثير من الدول الصعوبات في إيجاد مستثمرين نظراً للحجم الضخم للاستثمارات التي يتطلّبها هذا النوع من العقود. وهناك نوع خاص من الامتيازات وهو ما يعرف باسم " بناء - تشغيل - تحويل " ويستعمل لتطوير مشروعات جديدة في البنية الأساسية

---

3) Kessides , 1993 .

من قبيل القطاع الأهلي والأجنبي وال فكرة الأساسية في هذا الامتياز هي قيام منشأة أهلية أو أجنبية بتمويل و تشغيل مشروع جديد في البنية التحتية (مواقف السيارات، الأسواق ، وغيرها من المرافق الضرورية ) لفترة محددة (فترة الامتياز ) ترجع عند نهايتها الأصول إلى ملكية الدولة. كما تقوم الدولة بتنظيم ومراقبة العملية .

توجد في الواقع التطبيقي أشكال مختلفة لهذا الامتياز ومن ضمنها امتياز « بناء - تملك - تشغيل » وامتياز « بناء - تحويل - تشغيل » ويتوقف اختيار الشكل المناسب على اعتبارات خاصة بكل مشروع مثل فترة الامتياز ونوعية المستثمرين (محليين، أجانب، مؤسسات مالية،..... الخ ) ودرجة المخاطرة في المشروع.

وقد استخدمت طريقة الامتياز بنجاح في بعض الدول مثل الأرجنتين ، حيث طبقت في مجال السكك الحديد. وعلى المستوى الدولي ، مثلت عقود الامتياز في مشاريع البنية الأساسية حوالي 80٪ من أحجمالي عقود الامتياز في الفترة ما بين 1988 و 1993<sup>(1)</sup> ويمكننا بعد التطرق لأدوات خصخصة الإدارة ولضمان نجاحها و مختلف أشكالها يجب على العقود أن تحدد بكل وضوح نطاق وطبيعة الخدمات التي سيقدمها المتعاقد مع المجتمع.

1) Sader Frank , " Privatizing Public Enterprises and Foreign Investment in Developing Countries , 1988-98 " , Foreign Investment Advisory Service Occasional Paper 5 ,The World Bank , 1995 .

## **طرق الخصخصة التي يترتب عليها التنازل الفوري عن ملكية القطاع العام.**

فيما يلي نعرض أهم هذه الطرق ومتى وعيب كل طريقة بالإضافة إلى واقعها التطبيقي : -

- **البيع للعاملين والإدارة.**

يُعد البيع للعاملين والإدارة خصخصة داخلية حيث يحصل العاملون والإدارة على كل المنشأة أو على نسبة معينة منها. وتتمتع هذه الطريقة بعدد من المزايا منها: أنها تمثل هافزاً لرفع الإنتاجية وتحفيض التكاليف لأنها توحد بين مصالح العاملين والإدارة، كما أنها أداة فعالة لتوسيع قاعدة الملكية، وتعد الطريقة المثلث لتحويل ملكية المنشآت التي يصعب بيعها بأي طريقة من الطرق الأخرى.

ومن أبرز الانتقادات الموجهة لهذه الطريقة إنها إذا ما طبقت لخخصصة المنشآت دون التفرقة بين المنشآت الناجحة وتلك التي تعاني من اختلالات هيكلية ومالية فإنها تصبح غير عادلة، وغير متوازنة ، حيث يستفيد البعض من المنشآت الناجحة بدرجة كبيرة بينما الآخرون يستمرون في المعاناة من المشاكل نفسها مع عدم الحصول على الدعم من الخزانة العامة. كذلك فيإن إعطاء الأفضلية للعاملين والإدارة قد يلغي المنافسة في عملية الخصخصة نظراً لأن المستثمرين الخارجيين مبعطون من العملية وقد يتربط على ذلك سوء تسعير المنشأة مما يسبب خسائر

للمجتمع . ومن بين السلبيات الأخرى المحتملة نتيجة للبيع للعاملين والإدارة عدم تحسن أداء المنشأة ورفع كفاءتها بعد تحويل الملكية لأنها عادة ما يكون العاملون غير قادرين مالياً على إدخال تقنيات حديثة في عملية الإنتاج أو مهارات عالية في إدارة المنشآت لهذا السبب تركزت معظم عمليات الخصخصة من خلال البيع للعاملين والإدارة على المنشآت الصغيرة الحجم التي تعتمد أساساً على عنصر العمل في العملية الإنتاجية<sup>(1)</sup> .

لقد استعملت هذه الطريقة في تشيلي خلال فترة الثمانينيات بفرض توسيع قاعدة الملكية وقد ساهم حوالي 35٪ من قوة العمل في القطاع العام في عملية الشراء<sup>(2)</sup> ، كما استخدمت في بريطانيا حيث قامت الحكومة بشخصية الشركة الوطنية للحافلات وشركات بناء السفن ، بعد أن طورت نظاماً يمكن وضعه يجمع بين السعر المحدد والمزاد<sup>(3)</sup> ، فعرضت جزءاً من الأسهم في شكل حصة على العاملين وصفار المستثمرين بأسعار محددة ، وثم تحديد السعر بحيث يكون جذاباً وذلك بهدف تشجيع الرأسمالية الشعبية . وكانت المشكلة هنا أن يبيع صغار الملاك أسهمهم لقاء ربح فور أن تفتتح السوق أبوابها ، ولتحفيزهم بالاحتفاظ بالأسهم تقرر أن يحصل المالك الأصلي بعد عدة

1) الأمم المتحدة ، مذكرة التجارة والتنمية ، جنيف . 1995

2) Nankani ,Helen , " Techniques of Privatization of State-Owned Enterprises : Selected Country Case Studies " , Vol. II , World Bank Technical Paper Number 89 , 1988.

3) Vuylsteke , Charles , " Techniques of Privatization of State-Owned Enterprises : Methods and Implementation " , Vol I , World Bank Technical Paper Number 88 , 1988.

سنوات (خمس سنوات في العادة ) إذا كان لا يزال يحتفظ بالأسهم الأصلية على أسهم مجانية كاملاًكافأة (سهم مقابل كل عشرة أسهم محتفظ بها). ثم قامت الحكومة بطرح بقية الأسهم في المزاد العلني أمام كبار المستثمرين.

وفي تشيلي ، وضعت الحكومة قيوداً تشريعية عند البيع للعاملين، بحيث لا يسمح للأفراد أو أية مجموعة منظمة من العاملين حيازة أكثر من 20٪ من أسهم المنشأة المراد بيعها<sup>(1)</sup> وكونه من التشجيع أصبح من حق العاملين استخدام موارد معاشاتهم في شراء أسهم الشركات، وتستخدم موارد معاشاتهم كذلك كضمان للاقتراض من الهيئة الحكومية المشرفة على عمليات الخصخصة ويسعر فائدة أقل من السعر السائد في السوق. ويمكن للعاملين إعادة بيع أسهمهم مرة أخرى للهيئة إذا شعروا بأن العائد على الاستثمار في هذه الأسهم غير مناسب وتكون الهيئة المذكورة ملزمة بالشراء.

#### ● نظام القسام (الكوبونات ) .

إن عملية الخصخصة ، من خلال نظام الكوبونات ، مبنية على أساس تحويل سريع لنسبة من أصول منشآت القطاع العام إلى مجموعة واسعة من المواطنين، وتنطلب العملية تجميع المنشآت التي سيتم خصخصتها وفقاً لهذه الطريقة بدلاً من خصخصة كل منها على حده، وتأخذ هذه الكوبونات شكل شهادات يمكن لأصحابها تحويلها إلى أسهم في منشآت القطاع العام من خلال مزاد علني.

---

1) Nankem . 1988 .

وتبدأ هذه الطريقة بنشر قائمة عن مجموعة الشركات المراد خصخصتها ومعلومات عن أدائها المالي بما في ذلك قيمتها الدفترية وعدد العماله في كل منشأة وديونها العامة. ويحق لكل مواطن فوق السن القانونية الحصول على الكوبونات التي تسمح له بالدخول في المزايدة على أسهم المشروعات التي ستتحول إلى القطاع الأهلي. وتقدم الدولة هذه الكوبونات إما مجاناً أو بدفع رسوم رمزية لتفطية التكاليف الإدارية الخاصة بإدارة البرنامج. ويمكن للمواطن حامل الكوبون إما تحويله إلى أسهم مباشرة من خلال المزاد أو استثماره في أحد صناديق الاستثمار للشخصية التي ظهرت بصورة مستقلة في عملية الشخصية في دول أوروبا الوسطى والشرقية. ففي بعض الدول ، مثل روسيا وجمهورية التشيك وسلوفاكيا ، يمكن لأصحاب الكوبونات استعمالها لشراء أسهم الشركات التي تم خصخصتها ، بينما في دول أخرى مثل بولندا تستعمل الكوبونات لشراء شهادات تصدرها صناديق الاستثمار بدلاً من شراء الأسهم مباشرة.

والهدف الرئيسي لطريقة الكوبونات هو إنشاء قاعدة لاقتصاد السوق ، وذلك من خلال خصخصة منشآت القطاع العام بأكبر سرعة ممكنة ، وإشراك أكبر عدد ممك من المواطنين ، في عملية التحول إلى اقتصاد السوق من خلال توزيع أصول منشآت القطاع العام على أكبر عدد ممك من المواطنين ، وتعزيز قوى السوق ومناخ المنافسة في الاقتصاد.

ومن مزايا هذه الطريقة ، إنها تعالج مشكلة نقص رأس المال

المحلية ، حيث توفر كوبونات للمواطنين لاستعمالها في شراء المنشآت المراد خصخصتها . ويتم كذلك من خلال هذه الطريقة ، التغلب على مشكلة كيفية تدبير أصول المنشآت والتي تعد أكبر العوائق التي تواجه عملية الخصخصة بوجه عام . وتميز هذه الطريقة أيضاً بالعدالة الاجتماعية حيث يحق لكل مواطن الحصول على كوبونات ، وبالتالي فإن عملية البيع لا تقتصر على عدد محدود من المستثمرين كما هو الحال في الطرق الأخرى التي سبق الإشارة إليها .

ومن أبرز الانتقادات الموجهة لهذه الطريقة إنها لا تؤدي في جد ذاتها إلى تحسين الكفاءة الاقتصادية حيث إن توزيع الملكية على عدد كبير من المستثمرين قد لا يوفر الظروف الملائمة لتحسين أداء المنشآة خاصة عندما يوجد نقص في رأس المال لتطويرها ، ونقص في المهارات اللازمة لتسخيرها في إطار اقتصاد السوق . وقد استعملت هذه الطريقة في دول أوروبا الوسطى والشرقية منذ بداية التسعينيات . ففي تشيكوسلوفاكيا السابقة مثلاً ، نتج عن المرحلة الأولى للشخصية من خلال نظام الكوبونات في عام 1992 بيع 1491 منشأة صغيرة<sup>(1)</sup> ، وعند نهاية المرحلة الثانية في أوائل 1995 ثم خصصة 80٪ من أصول المنشآت الكبيرة<sup>(2)</sup> .

---

1) Hyciak , Thomas J.AND Arthur E.King , " The Privathization Experience in Eastern Europe " The World Economy , Vol . 17,no 14 , JULY 1994 , P.529-50 .

2) Borish , Michael S . and Michel Noel , " Private Sector Development During Transition : The Visegrad Countries " , World Bank Discussion Paper 318,1996 .

## ● بيع الأسهم في الأسواق المالية.

تستخدم هذه الطريقة عندما يوجد بالاقتصاد المحلي سوق منظمة للأوراق المالية، كما تستخدم لبيع المنشآت التي تتمتع بوضعية مالية جيدة ذات حجم كبير. ومن خلال هذه الطريقة تعرض أسهم المنشأة للبيع للجمهور عادة بسعر ثابت، فقد تبيع الدولة حصتها من أسهم منشآت متداولة كما هو الحال في برنامج المخصصة الذي تم تطبيقه في الكويت منذ عام 1994<sup>(1)</sup>.

وتتميز طريقة بيع الأسهم في الأوراق المالية بدرجة عالية من الشفافية حيث يتم الترويج لعملية البيع كما يتم الكشف عن القوائم المالية للمنشأة تماشياً مع شروط البيع من خلال الأسواق المالية، كما تتميز بتوسيع قاعدة الملكية خاصة عندما تضع الدولة قيوداً على كمية الأسهم التي يمكن لكل مستثمر شراؤها. ففي الكويت مثلاً تُعطى الهيئة العامة للاستثمار (وهي الجهة الحكومية المشرفة على عملية المخصصة) الأفضلية في الاكتتاب للمستثمرين الصغار مما يسهم في توسيع قاعدة الملكية، كما تسهم هذه الطريقة في تطوير السوق المالية المحلية كما هو الحال في عدد من الأسواق العربية وبعض دول أمريكا اللاتينية. إن نجاح عملية بيع الأسهم في الأسواق المالية يتوقف على حجم السوق بالنسبة لحجم عملية طرح أسهم المنشآت المراد بيعها، فإذا كان حجم السوق صغيراً فإنه سيؤثر سلباً على سعر السهم، وفي هذه الحالة يمكن طرح أسهم المنشآت على دفعات حتى يتمكن

<sup>(1)</sup> جريدة الوطن، الكويت، 10-9-1996.

السوق من استيعابها وهذا ما يقوم به عدد من الدول النامية التي لا تتمتع بأسواق مالية ذات رأسمالية عالية ومن بينها معظم الدول العربية. ويمكن للدولة أن تبيع أسهم المنشأة التي تملكها في السوق مباشرة من خلال الاكتتاب العام أو من خلال متعدد إصدار مما يخفض من درجة المخاطر التي قد يتعرض لها عائد هذه العملية، كما يمكن للدولة طرح الأسهم في السوق العالمية لبعض المنشآت.

#### ● طريقة البيع المباشر.

تعتبر طريقة البيع المباشر أكثر الطرق استخداماً في عمليات الخصخصة على المستوى الدولي، حيث مثلث 80٪ من كل المعاملات التي تمت بين عامي 1988 و 1993 وما يعادل 58٪ من أجمالي إيرادات الخصخصة<sup>(1)</sup>، كما مثلث هذه الطريقة 86٪ من أجمالي المعاملات في سنة 1994<sup>(2)</sup>. و تأخذ طريقة البيع المباشر أشكال مختلفة، فهناك البيع المباشر من خلال طلب عروض أو مزاد علني أو مستثمر استراتيجي، والعنصر المشترك بين مختلف طرق البيع المباشر هو عدم وجود وسطاء بين الدولة والمشتري (المستثمر).

تكمن طريقة طلب عروض الدولة في المقارنة بين مختلف العروض و اختيار المشتري الذي يعرض أعلى سعر، و تتميز هذه الطريقة بالشفافية حيث أن آليتها واضحة و تقديم العروض مفتوح

1) Sader ,1995

2) The World Bank ,World Debt Tables : External Finance for Developing Countries , Vol,I :Analysis and Summary Tables , 1996 .

لكل المستثمرين الذين يرغبون في المنافسة على شراء المنشأة والذين يستوفون الشروط المحددة من قبل المجتمع (الدولة). ومن أبرز الانتقادات الموجهة إلى هذه الطريقة البطء في التنفيذ حيث تتطلب كل عملية بيع منشأة فترة زمنية ليست بالقصيرة، كما أنها تتطلب نفقات إدارية مرتفعة. وقد استخدمت هذه الطريقة في عدد من دول أوروبا الشرقية لشخصية محلات والمطاعم، كما استخدمت في بعض الدول العربية المغاربية مثل المغرب لشخصية عدد من الفنادق. وتحتاج طريقة المزاد العلني بدرجة عالية من الشفافية، كما أنها تمكن المجتمع من تعظيم إيرادات الخصخصة علاوة على أنها سريعة وغير معقدة.

ومن ضمن الانتقادات الموجهة إلى هذه الطريقة أنها لا تسمح للمجتمع من فرض شروط محددة للبيع. ولكن يمكن المجتمع من نجاح عملية بيع منشأة من خلال المزاد العلني ينبعي وضع الترتيبات اللازمة للتتأكد من وجود عدد كافٍ من المتنافسين (المستثمرين) في المزاد ومن عدم التواطؤ فيما بينهم.

وقد طبقت هذه الطريقة في تشيكوسلوفاكيا وتميزت عملية خصخصة المؤسسات الصغيرة من خلال المزاد العلني بالكفاءة والسرعة حيث نفذ كل البرنامج في فترة لم تتعذر سنتين وحصلت الدولة على إيرادات بلغت حوالي 1.6 مليار دولار<sup>(1)</sup>. وبختار المجتمع مستثمراً استراتيجياً يتميز بخبرة كافية في

1) United Nations Conference on Trade and Development ,Comparative Experiences With Privatization : Policy Insights and Lessons Learned ,1995 .

مجال ما عندما يتطلب وضع منشأة إدخال تقنية متقدمة لتحسين أدائها ورفع كفاءتها، وتم عملية البيع في هذا الإطار من خلال التفاوض المباشر مما يمكن المجتمع من وضع شروط محددة على المستثمر والنشاط. ومن الانتقادات الموجهة لهذه الطريقة أنها ليست بسيطة خاصة عند تطبيقها بالدول النامية التي قد تعاني من بعض الصعوبات الآتية:

- نظراً لحجم بعض المنشآت المعروضة للشخصية قد يكون المستثمرون المحليون غير قادرين على جمع رأس المال المطلوب، وفي هذه الحالة يكون أمام المجتمع خيارات<sup>(1)</sup>: إما بيع المنشأة لمستثمر أجنبي قادر على الشراء أو بيع المنشأة بالأقساط على أساس أرباحها المستقبلية. وقد استخدمت أشكال مختلفة لهذا الخيار في استونيا والمجر وبولندا.
- إن توسيع قاعدة الملكية الناتج عن عملية الشخصية وفقاً لهذه الطريقة قد تبدو غير عادلة، وذلك لأنها لا تتميز بالشفافية المطلوبة ولا تمكن المواطنين في بعض / أو أغلب الأحوال من المشاركة.
- تُعد هذه الطريقة بطيئة ومكلفة نظراً لأنها تتطلب التفاوض على بيع كل منشأة على حداً كما تتطلب مراقبة المستثمرين للتأكد من أنهم أوفوا بوعودهم والتزاماتهم التي تنص عليها عقود البيع.

2) Grey , Cheryl W .,"In Search of Owners : Privatization and Corporate Governance in Transition Economies ",The World Research Observer , Vol .11,No. 2 ,1996,P. 179-97 .

■ قد تتعقد عملية البيع لصعوبة تقويم المنشآت المعروضة للبيع. وقد ظهرت هذه المشكلة في دول أوروبا الشرقية حيث أن المقاييس المحاسبية المستخدمة لم تعكس القيمة الحقيقية للمنشآت.

ومهما كانت الطريقة المناسبة لشخصية أية منشأة من منشآت القطاع العام فإن عملية المخصصة بوجه عام لابد وأن يترتب عنها إضافة حقيقة للاقتصاد الوطني إلا أن الأمر لا يقف عند هذا الحد فتحقيق الإضافة الحقيقة تتطلب توفر جملة من العوامل أو العناصر التي تتطلبها المخصصة.

#### **رابعاً- متطلبات المخصصة.**

تعتمد المخصصة في نجاحها وبالشكل المخطط على مدى توفر جملة من العناصر يمكن إبراز أهمها على النحو التالي:-  
**1- الشفافية.**

يقصد بالشفافية نشر الخطط والبرامج والمعلومات بوضوح وأن تصل هذه المعلومات إلى الأطراف المشاركة في المخصصة في وقت وصورة موحدة، ولقد عانت العديد من الدول المتحولة إلى اقتصادات السوق من مشكلة انعدام الشفافية، فعلى الرغم من الانخفاض في الانتاج في السنوات الأولى من التصحح لا يمكن الجزم بالانخفاض. فالإحصاءات الدقيقة لمعظم المؤشرات الاقتصادية في زمن ما قبل التصحح لم تكن متوفرة في بعض الأحوال ولم تكن تنشر في بعضها الآخر، الأمر الذي يرهق متخذي القرار الاستثماري سواءً على المستوى الأهلي أو الأجنبي بسبب عدم

التأكد مما يرفع من درجة المخاطرة التي قد يتعرض لها عائد الاستثمار. إن تامين ثقافة الشفافية وعلى كل المستويات الاجتماعية والسياسية يُعد مطلباً هاماً وضروري لنجاح الخصخصة.

## 2- تقويم منشآت القطاع العام.

من الضروري العمل على إعادة تقويم أصول منشآت القطاع العام وفقاً لقيمتها التبادلية (سعر السوق) وهذا من شأنه أم الرفع أو الخفض في قيمة أصول منشآت القطاع العام الدفترية. إن من أبرز التحديات التي ستواجه المسؤولين عن برنامج الخصخصة والمستثمرين المرتقبين سواءً كانوا وطنيين أو أجانب هو إيجاد القيمة الحقيقة لمنشآت القطاع العام، تلك القيمة التي تحقق التوازن بين رغبات وأهداف المستثمرين من جهة و أهداف المجتمع من جهة أخرى.

## 3- اعتماد السياسات الاقتصادية الملائمة.

من متطلبات الخصخصة إيجاد السياسات الاقتصادية الملائمة والتي من شأنها تحفيز الاستثمار والإنتاج من خلال تخفيض تكلفة النشاط بوجه عام الأمر الذي يقود إلى تخفيض تكلفة الإنتاج وما يتربّع عنه من مزايا تنافسية في المدى المتوسط وطويل المدى.

## 4- خلق المناخ الملائم للاستثمار.

ويقصد بناءً على الاستثمار مجمل الظروف والأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والتشريعية والإجرائية التي من شأنها تحفيز الاستثمار والإنتاج بوجه عام. فعلى المستوى الاجتماعي

على سبيل المثال ، لا المضر، ينبغي توعية المجتمع بأهمية هذه العملية وما ستؤدي إليه من آثار إيجابية وسلبية على أوجه الحياة الاقتصادية بوجه عام. ولعل أبرز المشاكل التي ترتبط بالشخصية وجود عمالء فائضة في منشآت القطاع العام المراد خصخصتها وظفت عادة لأسباب اجتماعية، أن هذه المشكلة على سبيل التحديد تتطلب إتخاذ الإجراءات التالية:-

- تشجيع العاملين بمنشآت القطاع العام على شراء أسهم المنشآت التي يعملون فيها ، وذلك من خلال خطة طموحة تهدف إلى تقليل منشآت القطاع العام عن طريق احتساب قيمة تفضيلية للأسهم المشتراء من قبل العاملين من خلال تخفيض الضرائب على الامتلاك أو تخفيض سعر السهم في حد ذاته ومنعهم الأولوية في الاكتتاب العام.
- محاولة فرض بقاء العاملين في أماكنهم عند التفاوض مع المالك الجدد.
- إعداد برامج للتدريب التحويلي تركز على التخصصات التي سيرتفع الطلب عليها في المستقبل القريب وتقديم تسهيلات ائتمانية لمساعدة العاملين على إنشاء مؤسسات صغيرة أو شراء بعض الأصول الإنتاجية والورش وتوفير التمويل اللازم وتخفيض كلفة . وعلى المستوى الإجرائي التنظيمي تتطلب الشخصية إنشاء جهاز أو هيئة عامة (الهيئة العامة للتمليك والاستثمار) تختص بتنفيذ ومتابعة ومعالجة المخصصة وأثارها سواءً على المدى القصير أو المتوسط أو الطويل .

**الفصل الثاني**  
**الشراكة**



## تمهيد،،

لقد ظهرت الحاجة إلى نظام الشراكة كنتيجة لقصور الأنظمة الاقتصادية السابقة وفشلها في إيجاد حل جذري ونهائي للمشكل الاقتصادي بالرغم من التغيرات والتطورات التي حدثت في هذه الأنظمة كمحاولة لحل بعض المشاكل الاقتصادية التي بروزت وتبرز من حين لآخر، فلو استعرضنا جميع المحاولات من قبل جميع الأنظمة السابقة لمعالجة المشاكل الاقتصادية وأصحاب العمل أو غيرها لوجدنا أنها لم تستطع حل هذه المشاكل الحال الجندي، فبالنسبة للعلاقة بين العمال وأصحاب الأعمال لا شك أنه حدث تغيرات وتطورات هامة جداً في ظل الأنظمة السابقة، فتحديد ساعات العمل وتحسين ظروف العمل والاعتراف بحد أدنى للأجور ومشاركة العمال في الأرباح والإدارة والقوانين المتعلقة بالضمان الاجتماعي والتأمينات ضد البطالة وحتى تكوين النقابات العمالية وحق الاضرابات وغيرها من التطورات والتحسينات في هذا المجال لا شك أنها حققت مكاسب كبيرة للعمال وذلك لأنها أوجدت لهم حقوقاً كانت تعتبر صعبة المنال في الماضي إلا أننا لو أمعنا النظر في هذه التطورات أو التغيرات لوجدنا أنها لا تقدم لنا حلولاً جذرية للمشكلة، فكل التحسينات والتطورات التي حدثت على نظام الأجور وعلاقة العمال بأصحاب الأعمال كانت مجرد حلول إصلاحية ومسكנות

مؤقتة لا أكثر، لقد كانت أقرب إلى الإحسان منها إلى الاعتراف بحق العاملين فهى لم تتعد تحت أحسن الظروف كونها جزءاً من حق العاملين في العملية الإنتاجية. إن العمال الذين أجروا للقيام بعملية إنتاج لصالح الغير الذي استأجرهم لم يستلموا ما أنتجوه وإنما استلموا في المقابل أجراً وهذا يعني خروجاً عن القواعد الطبيعية، فالقاعدة الطبيعية والسليمة هنا هي أن العلاقة بين المنتج والإنتاج يجب أن تكون مباشرة بمعنى أن المنتج ينبغي أن يكون شريك في الإنتاج. إن كل الأنظمة السابقة لم تستطع أن تحل هذا المشكل والدليل على ذلك أن المنتجين تحت كل هذه الأنظمة لا يزالون يستلمون أجراً مقابل الاشتراك في العملية الإنتاجية بالرغم من اختلاف أشكال الملكية وتبدل أوضاعها من نظام لأخر وحلل السليم والنهاي هنا هو أن يصبح العمال شركاء في عملية الإنتاج لا أجراء. كذلك فإن المحاوولات التي أنصبت على الملكية والتغيرات والتطورات التي حدثت عليها سواءً المتعلقة منها بتحديد هذه الملكية أو تحريم الملكية الخاصة تماماً وإخلال الملكية العامة بدلاً منها لم تستطع أن تقدم الحل النهائي لهذا المشكل لأن هذه التطورات والتغيرات ركزت على الملكية من زاوية ملكية الرقبة وليس من زاوية الانتفاع والاستخدام وكيفيةربط هذه الملكية بالإنتاج والمحاجات. إن المعالجات الخاطئة للمشاكل الاقتصادية من قبل الأنظمة الاقتصادية السابقة أدت إلى فشل هذه الأنظمة في تحقيق هدفها الأساسي وهو محاولة خلق مجتمع إنساني حرًّا سعيدًّا، مجتمع يكون فيه الفرد حرًّا من

كافحة القيود والعرaciيل وينعم فيه بكل خيرات الطبيعة ويصل فيه إلى أقصى حد ممكن من السعادة، إن الخطأ في معالجة المشاكل الاقتصادية من قبل الأنظمة السابقة يكمن في ابتعاد هذه الأنظمة عن القواعد الطبيعية في تحديد العلاقات الاقتصادية إن الحل النهائي طبقاً لنظام الشراكة يكمن في الرجوع إلى القواعد الطبيعية التي حددت العلاقة قبل ظهور الطبقات وأشكال الحكومات والتشريعات الوضعية. إن القواعد الطبيعية استطاعت أن تنتج اشتراكية طبيعية قائمة على المساواة بين عناصر الإنتاج وحققت استهلاكاً متساوياً تقريراً لإنتاج الطبيعة بين الأفراد، أما عمليات التفاوت في الاستهلاك وعمليات التوزيع غير المتساوي وعمليات استغلال إنسان لإنسان آخر فهى ظواهر خارجة عن القواعد الطبيعية وبداية فساد الجماعة البشرية وبداية ظهور مجتمع الاستغلال، مجتمع الطبقات، مجتمع الاضطرابات والمشاكل الاقتصادية والاجتماعية.

## أولاً- مفهوم الشراكة

يمكن تعريف الشراكة على إنها النظام الاقتصادي الذي يتصف بالملكية الخاصة والمقدسة لوسائل الإنتاج وذلك في حدود إشباع الحاجات وحدود المجهود الشخصي دون استخدام الغير، وهي (الشراكة ) تعنى مشاركة كل أفراد المجتمع في النشاط الاقتصادي وثروة المجتمع وتحرير حاجات أفراد المجتمع من كل مظاهر الاستغلال والاحتكار بغض النظر عن مصدره سواء كان

**فرداً أم دولة وتوجيه الموارد الاقتصادية وتسخيرها لإنتاج السلع والخدمات بهدف إشباع حاجات أفراد المجتمع.**

**ثانياً- المبادئ التي يرتكز عليها نظام الشراكة**  
يرتكز نظام الشراكة على مبادئ أساسية، يمكن توضيحها على النحو التالي:-

**1- هدف النشاط الاقتصادي هو الإنتاج من أجل إشباع الحاجات.**

إن النشاط الاقتصادي يجب أن يكون نشاطاً إنتاجياً من أجل إشباع الحاجات وليس نشاطاً غير إنتاجي وذلك لأن الموارد الاقتصادية محدودة ونادرة لا تكفي لإشباع كل الحاجات الإنسانية ومن هنا يجب استغلالها استغلالاً أمثلأً، كما لا يجب الاستهواز على كمية من هذه الموارد أكثر من اللازم لإشباع حاجات الفرد وذلك لأن هذا سيؤدي إلى حرمان إنسان آخر من إشباع حاجاته لأن الادخار الزائد عن الحاجة هو حاجة إنسان آخر من ثروة المجتمع ولكن هذا لا يعني بالطبع أن الادخار غير مسموح به طالما أن هذا الادخار هو من حاجات الإنسان الذي قام به ومن إنتاجه الذاتي دون استغلال أو سرقة مجهود إنسان آخر وليس على حساب حاجات إنسان آخر.

**2- تحرير حاجات الإنسان.**

إن هدف النظام هو سعادة الإنسان وأن السعادة لا تتوفّر إلا إذا توفّرت الحرية وأن الإنسان لا يمكن أن يكون حرّاً إلا إذا

تحررت جميع حاجاته من السيطرة الخارجية بغض النظر عن مصدر هذه السيطرة سواءً كان فرداً أو طائفة حتى ولو كانت هذه الجهة هي المجتمع نفسه. إن الطريقة السليمة لتحرير حاجات الإنسان هي أن تكون هذه الحاجات ملوكه ملكية خاصة ومقدسة للفرد نفسه لا يتحكم فيها ولا تتبع لأي جهة مهما كانت، إن الإنسان ما لم يملк حاجاته لا يملك التصرف فيها بالطريقة والكيفية التي يرضاهما وبالتالي فإن حريته ستكون ناقصة ومن ثم فإنه سوف لن يكون سعيداً.

### 3- المشاركة في الإنتاج كبديل عن نظام الأجرة.

إن من أهم مبادئ الشراكة هو إلغاء نظام الأجرة واستبداله بنظام المشاركة، وذلك لما ينطوي عليه نظام الأجرة من ظلم، فنظام الأجرة كما هو مطبق في جميع أنحاء العالم وكما هو معروف لدينا جميعاً يتضمن في ظبياته استغلال أصحاب الأعمال للعاملين والمتمثل في حصول العامل على أجرة مقابل الاشتراك في عملية إنتاجية أقل بكثير من قيمة الإنتاج الذي قام بإنتاجه وبذلك فإن العامل لا يتقاضى إلا جزءاً فقط من قيمة إنتاجه، أماباقي فيذهب إلى أصحاب العمل إما في صورة ربح أو فائدة. بالإضافة إلى ذلك نجد نظام الأجرة يتضمن العبودية، عبودية صاحب العمل للعمال الذين استأجرهم للقيام بالعملية الإنتاجية. فالعمال تحت نظام الأجرة دائمًا يشعرون بأنهم مدينون لصاحب العمل بتأمين قوتهم وقوت أولادهم ومن ثم فإنهم لا يستطيعون معارضته أو عدم تطبيق أوامرها. وفي هذا انتقاد

لحربيتهم وكرامتهم، أضف إلى ذلك ما قد يخلقه نظام الأجرة من عدم مساواة بين العمال وأصحاب الأعمال وما ينبع عنه من خضوع وخنوع من جانب العمال لأصحاب الأعمال. إن الطريق السوي والخلاص النهائي للأجرا، يتمثل في نظام المشاركة حيث يصبح المنتجون في أي منشأة شركاء في إنتاجها ويتحرر المنتجون تماماً من نظام الأجرة وما ينطوي عليه من استغلال وعبودية. وتحتفي كل المشاكل الاقتصادية الناجمة عن الاحتكارات وما ينطوي عليها من زيادة في الأسعار وتخفيض في الإنتاج وتقلص ظاهرة البطالة والاضطرابات التي من شأنها عرقلة العملية الإنتاجية، وبالتالي انخفاض مستوى الإنتاج، حيث أن الكل أصبحوا شركاء في الإنتاج وبذلك أصبح من مصلحة كل من ينبع أن يزداد الإنتاج حتى تزداد حصته وبالتالي يستطيع إشباع أكبر قدر ممكن من حاجاته.

#### 4- المساواة بين عناصر الإنتاج.

إن كل إنتاج مهما كان بسيطاً يتطلب عملية إنتاجية للحصول عليه وأن كل عملية إنتاجية تتطلب توافر على الأقل عنصرين من عناصر الإنتاج. أن عناصر الإنتاج مهما تعددت وتنوعت لا تخرج عن ثلاثة عناصر أساسية وهي: مواد إنتاج ووسيلة إنتاج ومنتج، وهذه العناصر متساوية في الأهمية للعملية الإنتاجية بدليل لو سحب أحدها من العملية الإنتاجية لكان من المستحيل إقامة العملية الإنتاجية وبالتالي الحصول على الإنتاج. وانطلاقاً من تساوى هذه العناصر من حيث الأهمية بالنسبة للإنتاج فإنه يجب

أن تكون حصصها في الإنتاج متساوية حيث أن طغيان أحد العناصر على عنصر آخر أو حصول أحدها على نصيب أكبر من أنسبة العنصرين الآخرين هو في الواقع تصادم مع القاعدة الطبيعية للمساواة.

### 5- وجوب تنظيم الملكية.

إن نجاح أي نظام اقتصادي يعتمد بدرجة كبيرة على نجاحه في حل مشكلة الملكية وكيفية تقسيمها وتنظيمها. إن معظم المشاكل الاقتصادية إن لم يكن كلها (من تقسيم المجتمعات إلى طبقات غنية وأخرى فقيرة، طبقات معدمة وأخرى متربة،...الخ) ناتجة في الواقع من عدم وجود حل جذري لمشكلة الملكية والشراكة في واقعها تقدم قواعدها التي تنظم الملكية على النحو التالي:-

- إن حاجات الإنسان الضرورية مثل السكن والمركوب والمعاش....الخ، يجب أن تكون ملكية خاصة ومقدسة، بحيث لا يجوز المساس بها أو التحكم فيها من أي فرد أو جهة أخرى حتى ولو كان المجتمع نفسه.
- ملكية خاصة لوسائل الإنتاج في حدود إشباع الحاجات وفي حدود القدرة والجهد الخاص لاستعمالها دون استخدام الغير.
- ملكية اشتراكية يكون المنتجون فيها شركاء في إنتاجها تقوم محل الملكية الخاصة التي تقوم على إنتاج الأجراء.
- لقد أولت الشراكة أهمية خاصة لعنصر الأرض لأهمية هذا العنصر في النشاط الاقتصادي ونظرًا لطبيعة هذا العنصر المتمثل في أنه من صنع الله سبحانه وتعالى، ولا يستطيع أي إنسان

الادعاء بأنه قد شارك أو ساهم في إنتاجه أو إيجاده ، فإن ملكية هذا العنصر لا تؤول لأحد ، ولكل إنسان الحق في استعماله والانتفاع به في حدود مقدرته وجهده وفي حدود إشباع حاجاته دون استخدام الغير.

**ثالثاً- هيكلية النشاط الاقتصادي في ظل نظام المشاركة.**  
تمارس الأنشطة الاقتصادية في ظل المشاركة في مجالات الإنتاج الصناعي، الزراعي، الثروة الحيوانية والبحرية، التعدين والمحاجر، البناء، والتشييد، الاتصالات النقل، الأعمال الحرافية كالنجارة والخدادة وما في حكمها، الأعمال المهنية كالتعليم والطب، الهندسة، المحاسبة، المحاماة، توثيق العقود والمحررات، الاستشارات المالية والاقتصادية والقانونية، استيراد وتصدير وتوزيع السلع والبضائع، أعمال الوكالات التجارية، وفي كافة أوجه النشاط الاقتصادي . وفي إطار المشاركة كل أفراد المجتمع مدعوون للمشاركة في النشاط الاقتصادي دون استثناء ولا يجوز مزاولة أكثر من نشاط اقتصادي واحد، برخص بمزاولته من الجهات ذات العلاقة بعد استيفاء المستندات المطلوب لذلك النشاط . وتقوم المشاركة وفي كافة صورها وأشكالها وكما ذكرنا سابقاً على تقسيم العوائد المحقق من النشاط الذي يقومون به الأفراد على عناصر الإنتاج الداخلة في العملية الإنتاجية بالتساوي، فإذا تمت عملية إنتاجية على سبيل المثال، بتضافر جهود عنصرين من عناصر الإنتاج، فان حصيلة تلك العملية

الإنتاجية يجب أن تقسم بين العنصرين بالتساوي بحيث يستلم كل عنصر نصف الإنتاج. وإذا قمت العملية الإنتاجية بتضافر ثلاثة عناصر إنتاجية فإن كل عنصر من هذه العناصر يجب أن يستلم ثلث الإنتاج، وهكذا إلأ أنه يجب الملاحظة هنا بأن المساواة بين عناصر الإنتاج وليس بين الوحدات المكونة للعنصر الإنتاجي الواحد. وتأخذ الهيكلية الاقتصادية للنشاط الاقتصادي في ظل المشاركة أشكال وصور تختلف نوعاً ما عن الأنظمة الاقتصادية الأخرى، ويمكننا تحديد المؤسسات المكونة لهيكل النشاط الاقتصادي في ظل المشاركة على النحو التالي:-

### 1- المؤسسات الفردية.

وتعود هذه المؤسسات من أبسط الصيغ التنظيمية للمؤسسات في إطار المشاركة التي لا تلغي المبادرة الفردية إذا ما اعتمدت على المجهود الشخصي دون استخدام الغير. وفي هذا الإطار يقوم الفرد باستثمار مدخراته في نشاط اقتصادي ما يتوقع أن يولد دخلاً يتحقق من خلاله طموحاته الفردية. ويتوقع أن تتطور المؤسسة الفردية بمدى الطموح والجهد المبذول من قبل مؤسسها ومديريها. ولا يضع المجتمع أية قيود أو عراقيل على انخراط الأفراد في النشاط الاقتصادي في إطاره الفردي وإنما يقدم له كل الدعم والتسهيل طالما كان هذا النشاط قائماً على المجهود الشخصي ونافع للمجتمع. ومن أمثلة هذا النوع من المؤسسات: ورش إصلاح المعدات بأنواعها، محلات الطباعة والتصوير....إلخ مما لا يتطلب رأس مال ضخم وجهد مشترك من الأفراد والجماعات.

## 2- المؤسسات الأسرية.

وفقاً لهذا البنيان المؤسسي تقوم عائلة ما باستثمار أموالها في نشاط اقتصادي ما بهدف تحقيق الدخل اللازم لمواجهة تكاليف الحياة من جهة وتكاليف تطوير مؤسستهم من جهة أخرى ودون استخدام الغير، وتقوم الدولة في الغالب بدعم هذا الشكل من المؤسسات من خلال تقديم وتوفير التمويل اللازم لانخراط أكبر عدد ممكن من الأسر في نشاطات اقتصادية مفيدة للمجتمع وتفعيل الروابط الاجتماعية والتماسك الأسري. وفي الغالب يكون حجم هذه المؤسسات عند تأسيسها صغير نسبياً ويتوقع أن ينمو هذا الحجم ويتطور بمدى فاعلية أداء الأسر من جهة ومدى ملائمة المناخ الاستثماري العام من جهة أخرى.

## 3- التشاركيات.

تمثل التشاركيات صيغة تنظيمية مركبة في الواقع حيث يقوم مجموعة من الأفراد أو الأسر باستخدام مدخراتهم لتكوين مؤسسة تضامنية اشتراكية يكونون فيها متضامين من حيث الالتزامات وشركاء في العوائد المتولدة عن العمليات التي يقومون بها. ولا يجوز في مثل هذا التنظيم الإنتاجي المشاركة بالمال فقط وإنما المشاركة بالجهد والمال.

## 4- الشركات المساهمة.

وفي هذا الإطار تقوم جماعة بإنشاء وحدة إنتاجية كما هو الحال بالنسبة للشركات المساهمة بالنظام الرأسمالي إلا أن الفرق يتمثل في أن العاملين في الشركات المساهمة شركاء في الإنتاج

سواءً كانوا مساهمين في رأس المال بالمال أو الجهد، ويفقسم الإنتاج فيما بينهم وفقاً لقدر الجهد المبذول من كل عنصر من عناصر الإنتاج الداخلة في العملية الإنتاجية.

## 5- المؤسسات والشركات العامة.

تتطلب التنمية الاقتصادية قيام الدولة بالإنتاج وتقديم الخدمات الضرورية التي يحتم عليها القطاع الأهلي سواءً لانخفاض العائد من تلك الأنشطة أو لاعتبارات الاجتماعية والسياسية كما هو الحال في خدمات البنية الأساسية مثل إنشاء الطرق أو الموانئ... الخ، ويتم توزيع الإنتاج في المؤسسة والشركة العامة بعد خصم الاحتياطي بين عناصر الإنتاج بها بحيث يكون لكل عنصر منها حصته في هذا الإنتاج، وتحدد الحصة وفقاً لمساهمة كل عنصر من عناصر الإنتاج. وتدار هذه المؤسسات بمقر إنتاجي يضم في عضويته كل المنتجين بتلك المؤسسة، ويتولى المقر تصعيد أمانة المقر الإنتاجي وأعضاء اللجنة الشعبية (إدارة المؤسسة) ووضع واعتماد الأسس العامة للخططة الاقتصادية التي تتعلق بنشاط المؤسسة والخطط التي تحقق أغراضها، كما يقوم باقرار الميزانية والنظر في المسائل التي تعرضها عليه اللجنة الشعبية، والرقابة على أعمال اللجنة الشعبية ومتابعتها ومحاسبتها. وتقوم اللجنة الشعبية التي يقوم المقر الإنتاجي بتصعيدها، مهمة تنفيذ قرارات المقر الإنتاجي، التي منها في الغالب تنفيذ الخطط الازمة لتحقيق أهداف المؤسسة وإعداد الميزانية التقديرية والعمومية والحسابات

الختامية ومتابعة نشاط المؤسسة لضمان تنفيذ الخطط الموضوعة لها واتخاذ إجراءات توفير احتياجات ومستلزمات الإنتاج والتشغيل في المواعيد المناسبة واقتراح الخطط التي من شأنها تطوير الإنتاج ورفع كفاءة المنتجين وإتخاذ كافة الإجراءات الازمة للمحافظة على أصول المؤسسة.

#### **رابعاً- محاولات تطبيق نظام الشراكة في الاقتصاد الليبي.**

تُطبق الشراكة في كافة أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق العدالة الاجتماعية من جهة وخلق الدوافع والمحفزات الحقيقة والفعالة لزيادة الإنتاج من جهة أخرى، وفي الاقتصاد الليبي على وجه التحديد كانت هناك العديد من المحاولات لتطبيق الاشتراكية الجديدة نذكر أهمها على النحو التالي:-

##### **1- تكوين المؤسسات الاشتراكية الجديدة.**

يمكن اعتبار الفترة ما بعد منتصف الثمانينيات بداية محاولات الشراكة من خلال هيكلية جديدة للنشاط الاقتصادي يقوم في ظلها الأفراد في شكل تشاركي وجماعي بمناولة الأعمال الصناعية والزراعية والخدمية. وفيما يلي أهم القوانين والقرارات الصادرة بالخصوص وفقاً لسلسلتها الزمنية:-

أ- القانون رقم 9 لسنة 1985 بشأن الأحكام الخاصة بالشاركيات.

ب- القانون رقم (8) لسنة 1988م، بشأن تنظيم الانتفاع بشروط المجتمع،

- ج- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (183) لعام 1988م والقاضي بتمليك بعض الوحدات الإنتاجية في مجال الصناعات الغذائية.
- د- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (427) لسنة 1989م، والمتعلق بتأسيس تطبيق الملكية الجماعية للوحدات الإنتاجية.
- هـ- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (638) لسنة 1990م، والمتعلق ببعض الضوابط الخاصة بتمليك الوحدات الإنتاجية.
- و- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (1207) بشأن الأحكام الخاصة ب مباشرة نشاط الاستيراد والتصدير للقطاع الأهلي.
- ز- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (340) لسنة 1991م، والمتعلق بضوابط الاستخدام في الأنشطة الاقتصادية الفردية والمشاركة.
- ح- القانون رقم 9 لسنة 1992 م، بشأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية الفردية والمشاركة.
- ط- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (300) لسنة 1993م، بإصدار لائحة التملك للوحدات الإنتاجية العامة.
- ي- قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 431 لسنة 1993م، بشأن مباشرة نشاط تجارة الجملة.
- كـ- القانون رقم 20 لسنة 2001م، بشأن النشاط الاقتصادي.
- ويمكننا توضيح المؤسسات الإنتاجية بالجماهيرية وفقاً لحجمها وشكلها كما يوضحها الجدول التالي:-

جدول (1)

المؤسسات الإنتاجية بالجماهيرية حتى نهاية عام 2001

الإجمالي	حجم المؤسسة			شكل المؤسسة
	صغريرة + كبيرة	كبيرة	صغريرة	
26,327	1,829	24,498		مؤسسة فردية
2,584	730	1,854		تشاركية
353	59	294		نشاط أسري
15	15	0		شركة مساهمة
213	213	0		ملوكة للمجتمع
29,492	2,846	26,646		الإجمالي

المصدر: الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، إحصاء المؤسسات الإنتاجية بالصناعة التحويلية، طرابلس 2001.

ومن الجدول السابق وبالاستناد إلى الإحصاء المشار إليه نلاحظ الآتي:-

أ- بلغ إجمالي المؤسسات في الصناعة التحويلية 24,492 مؤسسة منها 2,846 مؤسسة كبيرة الحجم والباقي وعددها 26,646 من المؤسسات الصغيرة.

ب- بتوزيع المؤسسات حسب النشاط فإن أنشطة التصلیح تأتي في المرتبة الأولى (15,489 مؤسسة) وبا نسبته 52.5٪

من مجموع المؤسسات وكانت في معظمها مؤسسات صغيرة، تليها المنتجات المعدنية والآلات والمعدات (4,229 مؤسسة) وبما نسبته 14.3٪، ثم صناعة المواد الغذائية والمشروبات (3,421 مؤسسة) وبما نسبته 11.6٪.

ج- بلغ إجمالي قيمة الإنتاج الصناعي عام 2001 ما جملته 1,323 مليون دينار، وكانت مساهمة المؤسسات كبيرة الحجم .٪69.5

د- بلغ عدد المستغلين بتلك المؤسسات في حدود 128,234 مشتغلاً، كانت مساهمة العمالة الوطنية ٪76، وكانت حصة المؤسسات الصناعية كبيرة الحجم حوالي ٪53.

هـ- حققت المؤسسات المشار إليها في الجدول قيمة مضافة بلغت 620.8 مليون دينار، كانت حصة الصناعات الكبيرة ٪66.1 وقد ساهمت صناعة المنتجات المعدنية والآلات والمعدات بما نسبته ٪21.6 تليها مؤسسات الصيانة والتصلیح ٪18.5، ثم الصناعات المعدنية الأساسية ٪15.1.

والجدير بالذكر إن عدداً غير قليل من هذه المؤسسات خاصة العامة لا تعمل في إطار الاشتراكية فمنها من ينتظر تحويل ملكيتها للمنتجين بها والبعض الآخر بتطبيق مقوله شركاء لا أجراء.

2- تملك وتوسيع قاعدة الملكية للوحدات الاقتصادية العامة. وكما أوضحنا سابقاً فإنه ومنذ منتصف الثمانينيات كانت بداية المحاولات لتطبيق الشراكة الإنتاجية في مختلف النشاطات

العامة سواءً بتمليكها مباشرةً للعاملين بها أو بتقسيم الإنتاج على عناصر الإنتاج الداخلة في العملية الإنتاجية، وفي هذا الإطار يمكننا التمييز بين مرحلتين رئيسيتين من مراحل تنفيذ هذا البرنامج على النحو التالي:-

### **المراحل الأولى - التملك وتوسيع قاعدة الملكية قبل إنشاء**

#### **الهيئة**

لقد شهدت هذه المراحلة التي بدأت في عام 1987م، واستمرت حتى عام 2001م، تاريخ إنشاء الهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة، ولقد تم خلال هذه الفترة تملك العديد من الوحدات الاقتصادية العامة الموضحة في الجدول التالي.

**جدول (2)**

#### **الوحدات الاقتصادية العامة الملكة قبل إنشاء الهيئة العامة لتمليك**

نسبة المسددة لقيمة التملك	قيمة الإتساط المسددة	القيمة المعتمدة	عدد الوحدات	النشاط
%43.75	22,556,668	51,556,426	145	قطاع الصناعة
%31.85	5,353,806	16,809,229	45	الثروة الحيوانية
%18.31	6,009,020	32,816,329	219	الثروة البحرية
%13.91	9,268,300	66,640,346	4,436	قطاع الزراعة
%25.74	43,187,794	167,822,330	4,845	الإجمالي

المصدر: الهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة، تقرير شامل حول ملك التملك، طرابلس. 2005.

من دراسة البيانات والمعلومات الواردة بالجدول المنوه عنه  
نستخلص الآتي:-

- 1- إن التمليلك ركز ويدرجة رئيسية على القطاعات الإنتاجية  
بالاقتصاد الوطني.
- 2- إن عدد الوحدات الإنتاجية التي تملكها خلال هذه المرحلة  
بلغ (4,845) وحدة إنتاجية.
- 3- بلغت القيمة المعتمدة لهذه الوحدات الإنتاجية مبلغ  
وقدره (168) مليون دينار تقريباً.
- 4- لقد تم تسديد ما قيمته (43) مليون دينار أو ما  
نسبة (25.74٪) من القيمة المعتمدة للتمليلك.  
على الرغم من أن قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (427)  
لسنة 1989م، نص في مادته السابعة على أن يسدد كل مساهم  
خمس قيمة مساهمته قبل تحرير سند الملكية الخاص به، ويسدد  
باقي قيمة المساهمة عن طريق الخصم المباشر من عائد الوحدة  
الاقتصادية، ونصت المادة (10) منه على أن تحال أقساط  
التمليلك التي تخصم من إنتاج الوحدة الاقتصادية إلى الخزانة  
العامة أولاً بأول في نهاية كل سنة مالية، ونصت المادة (27) من  
قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (300) لسنة 1993م، على  
الأتي:-

- يلتزم العاملون المالكون لأسم المنشأة بسداد جزءاً أو نسبة  
من قيمة الأسهم مقدماً عند الاكتتاب تُحدد من قبل اللجنة  
المقرية للتحليلك.

- يتم توريد أقساط التمليلك لحساب الجهات البائعة.
- تتولى اللجنة المشكلة بكل قطاع متابعة تحصيل بقية قيمة الأقساط المكتتب بها.

على الرغم من تلك القرارات إلا أن تحصيل أقساط التمليلك، وفقاً للبيانات والمعلومات المتاحة المبين ملخصها بالجدول أدلاه لم يعط الأهمية المطلوبة، ولم تتم متابعته بالجدية الازمة رغم مرور فترة طويلة على التمليلك تتراوح بين (9-13) سنة فإن الأقساط المحصلة لم تجاوز ما نسبته نحو (26٪) من إجمالي قيمة التمليلك في 30-6-1423م.

## المرحلة الثانية - التمليلك وتوسيع قاعدة الملكية بعد إنشاء الهيئة

بعد عام 1994م، يمكن القول بأن برنامج نقل الملكية أو التمليلك قد أتسم بالبطء أو التوقف بعض الشيء، حيث تم تركيز اهتمام أمانة اللجنة الشعبية العامة على تشكيل لجان متخصصة لتقييم الشركات والوحدات الاقتصادية العامة على أسس علمية ووضع اللوائح والنظم الازمة لتطبيق البرنامج دونما تعاشر أو تشوهدات، واستمر الوضع كذلك حتى تم وضع تصور أو مخطط شامل لبرنامج شبه شامل ومتكملاً لنقل ملكية الشركات والوحدات الاقتصادية العامة (برنامج توسيع قاعدة الملكية) المعتمد بقرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (313) لسنة 2003م، ويستهدف البرنامج نقل ملكية عدد (360) وحدة

اقتصادية عامة على ثلاث مراحل متداخلة زمنياً، وحدد لتنفيذها فترة زمنية تبدأ ببداية عام 2004م، وتنتهي بنهاية عام 2008م، والجدول(2) يوضح مراحل تنفيذ برنامج توسيع قاعدة الملكية وعدد الوحدات الاقتصادية العامة المستهدفة في كل مرحلة مصنفة حسب النشاط الاقتصادي (صناعي، زراعي، حيواني، بحري).

### جدول (3)

#### مراحل تنفيذ برنامج توسيع قاعدة الملكية وعدد الوحدات الاقتصادية العامة المستهدفة

النشاط	المرحلة الأولى	المرحلة الثانية	المرحلة الثالثة	الإجمالي
صناعي	145	41	18	204
زراعي	28	4	24	56
حيواني	71	-	11	82
بحري	16	1	1	18
الإجمالي	260	46	54	360

المصدر: محمود الفطيمي، مجلة التملك، الهيئة العامة لتمليك الوحدات الاقتصادية العامة، المفاجع (سبتمبر) 2004 ص. 6

ومع بداية عام 2004، تم الشروع في تنفيذ البرنامج المعتمد لإعادة هيكلة الشركات والوحدات الاقتصادية العامة (توسيع قاعدة الملكية) الصادر بقرار أمانة اللجنـة الشعبـية العامة رقم (313) لسنة 2003م، والموضع بالجدول السابق رقم (3) ويعـنـى تـبعـ المـوقـفـ التـنـفـيـذـيـ لـهـذـاـ البرـنـامـجـ كـمـاـ<sup>(1)</sup>ـ يـلـيـ:

- 1- تم طرح وتـقـلـيـكـ (62) وـحدـةـ اـقـتـصـادـيـةـ وـفقـاـ لـلـأـمـسـىـ الوـارـدـةـ بـقـرـارـ أـمـانـةـ الـلـجـنـةـ الشـعـبـيـةـ العـامـةـ رـقـمـ (100)ـ وـالـقـرـارـ رـقـمـ (180)ـ لـسـنـةـ 2004ـ،ـ وـالـلـحـقـ رـقـمـ (5)ـ يـوـضـعـ هـذـهـ الـوـحدـاتـ إـنـتـاجـيـةـ.
- 2- استكمـالـ أـعـمـالـ التـمـلـيـكـ لـلـوـحدـاتـ المـطـرـوـحةـ لـلـمـسـاـهـةـ أوـ الـجـارـيـ إـلـيـدـ اـلـعـدـدـ (29)ـ شـرـكـةـ وـحدـةـ اـقـتـصـادـيـةـ،ـ وـهـيـ مـوـضـحـةـ بـالـلـحـقـ رـقـمـ (6)ـ .
- 3- استكمـالـ أـعـمـالـ التـقـيـيـمـ لـلـوـحدـاتـ الـجـارـيـ تـقـيـيـمـهاـ وـهـيـ (25)ـ وـحدـةـ مـوـضـحـةـ بـالـلـحـقـ رـقـمـ (7)ـ مـعـ إـدـرـاجـ عـدـدـ (37)ـ شـرـكـةـ وـحدـةـ إـنـتـاجـيـةـ لـلـتـقـيـيـمـ مـوـضـحـةـ بـالـلـحـقـ رـقـمـ (8)ـ .
- 4- تـصـفـيـةـ الـإـدـارـاتـ الـعـامـةـ لـعـدـدـ (14)ـ شـرـكـةـ الـنـقـولـ تـبـعـيـتـهاـ لـصـنـدـوقـ تـموـيلـ بـرـنـامـجـ توـسـيـعـ قـاعـدـةـ الـمـلـكـيـةـ بـقـرـارـ أـمـانـةـ الـلـجـنـةـ الشـعـبـيـةـ الـعـامـةـ رـقـمـ (94)ـ لـسـنـةـ 2004ـمـ.
- 5- التـنـسـيقـ مـعـ أـمـانـةـ الـلـجـنـةـ الشـعـبـيـةـ الـعـامـةـ لـلـقـوـىـ الـعـامـلـةـ

1) الهيئة العامة لتعظيم الشركات والوحدات الاقتصادية العامة، قرار شامل حول ملف التعظيم، مصدر سابق ص 26

والتشغيل والتدريب لمعالجة فائض العمالة بالشركات والوحدات المشمولة في البرنامج.

6- الإشراف والمتابعة والتشغيل للشركات والوحدات المنقول تبعيتها للهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة.

7- تسوية الالتزامات المترتبة على إعادة هيكلة الشركات الإنتاجية وعقود التملك.

8- متابعة ورعاية الوحدات الملكية وتسهيل إجراءاتها لدى مختلف الجهات والتي منها تسهيل إدارات حصولها على قروض تمويل من مصرف التنمية.

9- التصرف في المخزون والأصول الغير مشمولة في التملك.

10- تحصيل أقساط التملك وقيمة الأسهم المباعة وإيداعها في الحساب المخصص لذلك.

11- تحصيل الإيرادات المقررة لصندوق تمويل برنامج توسيع قاعدة الملكية والتصرف فيها وفقاً للبرنامج المعتمد بالميزانية التقديرية.

12- تسوية المرتبات المتأخرة وفقاً لما يتم رصده من مبالغ وما يعتمد من إجراءات.

ومن خلال متابعة اللجنة العليا لإدارة برنامج التملك وتوسيع قاعدة الملكية خلال عام 2004، وكرغبة في تدليل الكثير من الصعوبات أو المشاكل التي صادفته اتخذت تلك اللجنة الكثير من الإجراءات لتطوير آلية تنفيذ البرنامج من أهمها الآتي:-

- 1- تعديل لاتحة التملك بما يضمن التوسع في طرق التملك و التعامل مع الوحدات بكيانها القائم وليس بأسس الإنشاء الجديد للشركات في القانون التجاري، وتنظيم أسس المشاركة للاستثمار الأجنبي بقدر الحاجة الضرورية.
- 2- تصنيف الشركات وطرق تملكها حسب حجم استثماراتها وذلك وفقاً لما يلي:-
- أ- شركات كبيرة يتم طرحها للمساهمة وذلك بطرح أسهمها للبيع من خلال سوق الأوراق المالية، وعددها(21) شركة الموضحة بالملحق رقم(9).
- ب- شركات ووحدات متوسطة الحجم يتم طرحها للأكتتاب العام لتكون شركات مساهمة عددها(91) شركة ووحدة اقتصادية موضحة بالملحق رقم(10).
- ج- وحدات يتم تملكها للمنتجين بها في شكل تشاركيات وعددها(12) وحدة اقتصادية موضحة بالملحق رقم(11).
- 3- إضافة(13) شركة من الشركات الخدمية العامة والنفطية وشركات المقاولات والأشغال العامة بالشعبيات للبرنامج.
- 4- إحالة(47) وحدة من المشاريع الزراعية إلى المفتش العام لقطاع الزراعة والثروة الحيوانية والبحرية لدراسة وتقدير أوضاعها واقتراح أوجه التصرف فيها سواء بابرام عقود إدارة وتشغيل أو بالبيع أو إعادة تقييم المشروعات إلى مزارع وتحصيصها للمواطنين وفقاً للأحكام الواردة بالقانون(123).

لسنة 1970م، بشأن التصرف في الأراضي الزراعية والمستصلحة المملوكة للدولة ولاتحته التنفيذية وذلك بالتنسيق مع الشعبيات ذات العلاقة.

5- إحالة (44) وحدة من الوحدات الإنتاجية الصناعية إلى المفتش العام لقطاع الصناعة والإذن بالتصرف فيها وذلك بالتنسيق مع الشعبيات ذات العلاقة بالبيع أو بإبرام عقود الإدارة التشغيل أو تخريدها.

6- إحالة (64) وحدة من وحدات الشروة الحيوانية والبحرية إلى المفتش العام لقطاع الزراعة والشروع الحيوانية والبحرية بالتنسيق مع الشعبيات ذات العلاقة للتصرف فيها بالبيع أو بإبرام عقود الإدارة والتشغيل أو تخريدها.

وتحدر الإشارة إلى أن أغلب الوحدات الإنتاجية التي أحيلت للمفتشين هي وحدات قد سبق عرضها للتمليك ولم تلق إقبالاً لتملكها نتيجة لتهاكها وتقادها ولا يوجد بها عاملين ونتيجة لذلك فقد تقرر التصرف فيها بأي طريقة تضمن الاستفادة بها ومن أصولها وتساعد على عودة انخراطها في النشاط الاقتصادي وكذلك قد تساعد عقود تشغيلها على إعادة بنائها وتشجع الإقبال على تملكها.

7- تصفية الإدارات العامة لبعض الشركات التي سبق إعادة هيكلتها وتقرير بعض الأحكام في شأن بعضها وهي:-

- الشركة العامة للصناعات والمنتجات الجلدية.
- الشركة الليبية الأسبانية للصيد البحري.

- الشركة الوطنية لصيد وتسويق الأسماك.
- الشركة الوطنية لتعليب الأسماك ومنتجاتها.
- شركة الصناعات الكهربائية المنزلية.

والمجدير بالذكر هنا أن إدارات الشركات المذكورة أعلاه هي عبارة عن إدارات لشركات نقلت المصنع التي تتبعها إلى الشعبيات وتم تهيئتها هذه الإدارات للتصفيه بنقل تبعيتها إلى صندوق دعم الصناعات المحلية (سابقاً) بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم(94) لسنة 2003م، لتسوية الالتزامات وإعادة تنسيب العمالة وإعدادها للتصفيه أو الخل.

## **الفصل الثالث**

# **مقارنة بين المخصصة والشراكة**



## **تمهيد،“**

يَعْمَلُ الْحَدِيثُ مِنْذُ مِنْتَصِفِ الثَّمَانِينِيَّاتِ أَوْسَاطَ الْمُفَكِّرِينَ الْاِقْتَصَادِيِّينَ وَمُتَخَذِّي الْقَرْرَارِ بِالْدُولِ النَّاجِمَةِ عَنْ ضَعْفِ كَفَاةِ مُنْشَآتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ، وَبِدُونِ شُكٍ لِّعْبِ هَذَا الْقَطَاعِ دُورًا إِيجَابِيًّا وَأَسَاسِيًّا فِي الرُّفْعِ مِنْ مُؤَشِّراتِ الرِّفَاهِ الْاِقْتَصَادِيِّ فِي الْعَدِيدِ مِنَ الدُولِ النَّاجِمَةِ وَذَلِكَ مِنْ خَلَالِ إِنشَاءِ الْعَدِيدِ مِنَ الْمُنْشَآتِ الْضَّخِيمَةِ الَّتِي لَا يَمْكُنُ لِلْقَطَاعِ الْخَاصِ الْأَهْلِيِّ أَوْ لِلْاِسْتِثْمَارِ الْأَجْنبِيِّ الْقِيَامُ بِهَا فِي ظَلِّ النَّقْصِ النَّسْبِيِّ لِلْمَوَارِدِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ الْمَاتِحةِ وَالظَّرُوفِ الْأُخْرَى الْاِقْتَصَادِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ وَكَذَلِكَ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ وَرَاءَ ظَهُورِ وَتَطْوِيرِ مُنْشَآتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ.

إِنْ ضَخَامَةَ حَجمِ وَعْدِ مُنْشَآتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ مِنْ حَجمِ النَّشَاطِ الْاِقْتَصَادِيِّ بِالْدُولِ النَّاجِمَةِ أَمْرًا يَنْبَغِي دراسته فِي إِطَارِ مَدِيِّ قَدْرَةِ هَذَا الْقَطَاعِ عَلَى تَوْلِيدِ الدِّخْلِ وَحْلَ مَا يَعْتَرِي اِقْتَصَادَاتِ الدُولِ النَّاجِمَةِ مِنْ مَشَاكِلِ هِيَكَلِيَّة، وَفِي الْوَاقِعِ التَّطَبِيقيِّ نَجُدُ أَنْ مُنْشَآتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ الَّتِي تَعْدُ رَكِيزَةَ النَّشَاطِ الْاِقْتَصَادِيِّ بِالْدُولِ النَّاجِمَةِ تَعْانِي مِنْ ضَعْفِ الْكَفَاةِ كَمَا ذَكَرْنَا سَابِقًا وَأَنْ هَذَا الْضَّعْفُ يَنْعَكِسُ عَلَى الْاِقْتَصَادِ الْكُلِّيِّ لِأَنَّ الْقَطَاعَ الْعَامَ يَسْتَوْعِبُ اِسْتِشَمَارَاتِ فِي جَمِيعِ الْمِيَادِينِ وَيُمْثِلُ النَّسْبَةَ الْأَكْبَرَ مِنَ النَّشَاطِ الْاِقْتَصَادِيِّ بِالْدُولِ النَّاجِمَةِ.

ومن هذا المنطلق فإن سياسات الإصلاح الإداري والاقتصادي ركزت على معالجة مشكلة انخفاض الكفاءة بمنشآت الأعمال، وفي هذا الإطار فإن سياسات الإصلاح في النظام الاشتراكي الجديد تختلف عن السياسات التي تبناها النظام الرأسمالي والتي من أبرزها سياسة الخصخصة التي تهتم بمعالجة المشكلة في إطار عملية تحويل الأصول وأعمال الخدمة العامة من القطاع العام إلى القطاع الخاص الأهلي أو الأجنبي أو المشترك وتفعيل قوى السوق والمنافسة.

## أولاً- المفهوم والأهداف.

يختلف مفهوم وأهداف الخصخصة عن مفهوم وأهداف الشراكة، فالمnadين بالخصوصية يعتقدون بوجود نوعين من الخصخصة والتي من خلالها نستطيع توسيع مفهوم الخصخصة على النحو التالي:-

### 1- الخصخصة التلقائية.

يتلخص مفهوم الخصخصة التلقائية في تشجيع القطاع الخاص (أفراد ومؤسسات) ودعمه بشكل يؤهلة لتفعيل مسانته في النشاط الاقتصادي، على أن لا يؤثر هذا الأسلوب في وضعية الأنشطة التي يضطلع بها القطاع العام، ويعتمد هذا الأسلوب أساساً على تنفيذ الدولة لوسائل تحفيزية تشجع القطاع الخاص

مع تهيئة القاعدة الاقتصادية الملائمة لنمو هذا القطاع وذلك بإطلاق قوى السوق وتهيئة الوسائل الملائمة للاستثمار والإنتاج في منشآته المختلفة.

## 2- المخصصة الهيكلية.

يتلخص مفهوم المخصصة الهيكلية في تقليل دور القطاع العام وزنه نسبياً من خلال بيع معظم منشآته الإنتاجية والخدمية أو تحويل إدارتها إلى القطاع الخاص، ويندرج هذا الأسلوب بشكل واضح في سياسات الإصلاح الاقتصادي التي يوصي بها البنك الدولي وتطبقها العديد من الدول النامية، ويطلب هذا الأسلوب فترة زمنية كافية لقيام منشآت القطاع العام والخاص بتعديل خططها المتعلقة بالادخار والاستثمار، يتبعها إجراءات هيكلية مختلفة تستند إلى تصفية منشآت القطاع العام التي يثبت عدم جدواً إصلاحها ليتم خصخصتها سواء ببيعها أو فصل ملكيتها عن إدارتها تمهيداً لضمان إدارتها على أسس اقتصادية كفؤة.

ومن أهم أهداف المخصصة كما يرسمها المنادين بها تحسين الأداء الاقتصادي من خلال تحسين الأداء بالمنشآت المراد خصخصتها وتفعيل قوة السوق والمنافسة بما فيها المنافسة الدولية وكذلك تخفيف أعباء المنشآت الخاسرة على المالية العامة وضمان توظيف حقيقي للعماله.

ويتلخص مفهوم الشراكة في مشاركة كل أفراد المجتمع في

النشاط الاقتصادي وثروة المجتمع وتحrir حاجات أفراد المجتمع من كل مظاهر الاستغلال والاحتكار بغض النظر عن مصدره سواء كان فرداً أم دولة وتوجيه الموارد الاقتصادية وتسخيرها لانتاج السلع والخدمات بهدف إشباع حاجات أفراد المجتمع.

إن من أهم أهداف الشراكة هو إلغاء نظام الأجرة واستبداله بنظام المشاركة، وذلك لما ينطوي عليه نظام الأجرة من ظلم، فنظام الأجرة كما هو مطبق في جميع أنحاء العالم وكما هو معروف لدينا جمبيعاً يتضمن في طياته استغلال أصحاب الأعمال للعاملين والمتمثل في حصول العامل على أجرة مقابل الاشتراك في عملية إنتاجية أقل بكثير من قيمة الإنتاج الذي قام بإنتاجه وبذلك فإن العامل لا يتتقاضى إلا جزءاً فقط من قيمة إنتاجه، أما الباقي فيذهب إلى أصحاب العمل إما في صورة ربح أو فائدة أو ربح . وبالتالي فإن نظام المشاركة يقوم على بيع منشآت القطاع العام وتحويل ملكيتها إلى القطاع الأهلي وإعطاء العاملين الأولوية ومساعدتهم من أجل الدفع بهم نحو تلك منشآت أعمالهم، وكذلك عدم حرمان أفراد المجتمع الآخرين من غير العاملين فرصة المساهمة في تلك المنشآت، والحرص على معاملة العاملين بتلك المنشآت وفقاً لنظام المشاركة « شركاء لا أجراء » سواء بالجهد أو بالمال وكلاهما معاً.

وكما لاحظنا سابقاً فإن المخصصة تعني التحول إلى القطاع الأهلي سواء ببيع حصة الدولة (المجتمع) للقطاع الأهلي والأجنبي بواسطة المخصصة الهيكلية أو بإعطاء فرصة أكبر

للقطاع الأهلي أو الأجنبي والدفع بهم للمساهمة في التنمية الاقتصادية والإبقاء على حجم مشروعات القطاع العام دونما توسيع والدفع بها وتوجيهها نحو الأنشطة التي يحجم عليها القطاع الأهلي والأجنبي. وأياً كان نوع السياسة المطبقة في خصخصة النشاط الاقتصادي فإن الهدف الرئيسي للعملية هو الرفع من مساهمة القطاع الأهلي والأجنبي في النشاط الاقتصادي وخاصة في تلك الأنشطة التي يتميز من خلال أدائها بميزة نسبية تمكنه من تحسين أداء تلك المنشآت والأنشطة الاقتصادية من خلالها.

وتُعني الشراكة كذلك بتحسين أداء منشآت القطاع العام والنشاط الاقتصادي بوجه عام بمساهمة أفراد المجتمع في النشاط الاقتصادي، وأن تناح الفرصة الالزامية لذلك لكافة أفراد المجتمع من أجل الوصول إلى مجتمع الإنتاج والاستهلاك معاً، فمن وجهة نظر الشراكة فإن تحسين أداء منشآت القطاع العام يتم من خلال تطبيق نظام المشاركة في الإنتاج للمنشآت المراد نقل ملكيتها للقطاع الأهلي، فنظام المشاركة يقتضي لتطبيقه توزيع عوائد العملية الإنتاجية على العناصر الدالة فيها وفقاً لمساهمة كل عنصر من عناصر الإنتاج، فهي تهم بالملكية (توسيع قاعدة الملكية) وتضمن توزيع العوائد وكما ذكرنا سابقاً وفقاً للمساهمة بالجهد أو المال أو كلاهما معاً. وفي هذا الإطار يمكننا تلخيص أهم نقاط الالتقاء في النقاط التالية:-

- 1- كلاماً (الشخصية والشراكة) يعنيان بتحسين أداء منشآت القطاع العام والأداء الاقتصادي من خلال ذلك .
- 2- كلاماً يركزان على معالجة ضعف كفاءة منشآت القطاع العام من خلال معالجة الملكية، أي بتحويل أو نقل ملكية منشآت القطاع العام إلى القطاع الأهلي .
- 3- كلاماً يهدفان إلى ضمان أن تعمل تلك المنشآت بمجرد تحويلها وفقاً لآليات السوق وتحريرها من كافة القيود غير الإنتاجية، مثل البيروقراطية المفرطة والارتباط المالي .... الخ. كما أنها يختلفان في العديد من النقاط تبرز أهمها في النقاط التالية:-

1- إن الشخصية تقوم على آليات السوق والمنافسة بما فيها المنافسة الدولية، ومن ثم فإن المنادين بها لا يكثرون إذا ما بيعت منشآت القطاع العام للمستثمرين الأجانب وأصبح النشاط الاقتصادي تابعاً للمتغيرات الخارجية المحددة لأدائه، أما الشراكة فتقوم على آلية بيع أو نقل ملكية تلك المنشآت إلى العاملين بشكل أساسي والمستثمرين المحليين على وجه مكمل.

2- إن الشخصية تستند في تطبيقاتها الدولية إلى النظام الرأسمالي الذي يتركز فيه رأس المال، أي يتلذذ قلة من المجتمع الأصول الإنتاجية في مقابل الكثرة من العاملين، أما الشراكة فإنها تستند في تطبيقاتها إلى النظام الاشتراكي الجديد الذي يهتم بضرورة تملك المجتمع لوسائل إنتاجه طالما أن ذلك التملك

يؤدي إلى الإنتاج النافع دون استغلال الغير وفي حدود إشباع الحاجات.

3- إن المخصصة تقتضي بيع أو نقل ملكية منشآت القطاع العام إلى القطاع الأهلي المحلي والأجنبي دون تدخل من الدولة(المجتمع) فيما يتعلق بالاستخدام والإنتاج، أما المشاركة فإنها تعني بنقل ملكية تلك المنشآت إلى العاملين بها وضمان ومراقبة تطبيق المشاركة في الإنتاج سواء بالجهد أو المال أو كلاهما معاً.

إن الشراكة لا تعني كما يعتقد البعض تلك القيود على التملك والإدارة، إن ما ترکز عليه الشراكة كنظام لتحقيق العدالة الاجتماعية ووسيلة لتحقيق مجتمع الرفاه الاقتصادي هو تحرير المتجمين من قيود التملك (قلة الموارد الازمة للتملك)، أي أنها تدفع على العامل الرئيسي في الإنتاجية وهو عنصر العمل وتعمل على تحريره من استغلال أرباب العمل، فالعمل عنصر هام وضروري لا يقل أهمية عن عنصر رأس المال ولذلك تنادي بقاعدة المساواة عند توزيع الإنتاج على العناصر المساهمة في إيجاده.

## ثانياً - الملكية وكيفية تنظيمها

تعد الملكية من أهم العلاقات التي تحكم الإنتاج والإنتاجية، وكما لاحظنا سابقاً فإن كلّاً من المخصصة والشراكة تعنيان معالجة المشكلة « انخفاض كفاءة منشآت القطاع العام والأداء

الاقتصادي» من خلال معالجة الملكية. ولكنها تختلفان اختلافاً جوهرياً في طريقة أو آلية المعالجة لهذه العلاقة.

وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم الملكية يختلف باختلاف المدارس الفكرية المزيدة لتلك السياسة عن غيرها، فالنظرية الرأسمالية التي تستند إليها الخصخصة تعتمد على مبدأ الملكية الفردية وحرية النشاط الاقتصادي الذي يستند إلى الملكية الفردية والمنافسة تحقيقاً للمصلحة الفردية، ولا تؤمن بتقييد الملكية، لأن تقييد الملكية من وجهة نظر مؤيدتها يؤدي إلى تقييد النشاط الاقتصادي ويتحول دون تحقيق المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع من خلال ذلك. فالمملكة من وجهة نظرهم يجب أن تكون مطلقة وغير مقيدة بحيث يستطيع أي فرد أن يملك ما يشاء طالما توفرت الموارد لذلك، وهناك العديد من النظريات التي تؤيد هذا الرأي من أبرزها نظرية وضع اليد ونظرية القانون الوضعي ونظرية الحافز. أما الشراكة فإنها تستند إلى النظرية العالمية الثالثة وتلغي الملكية الفردية أو الخاصة تماماً ولا تترك لها الحرية المطلقة وإنما تنظمها وتضع لها شروطاً من شأنها منع الاستغلال والاحتكار وتضمن حسن استخدام الموارد الاقتصادية وأهمها أن تكون هذه الملكية في حدود إشباع الحاجات دون استخدام الغير، والمنادون بالشراكة يفرقون بين الأموال التي يكون الإنسان سبباً في وجودها والأموال التي تعتبر أصلاً طبيعياً لا علاقة له بعمل الإنسان، فالإنتاج الذي يقوم الإنسان بإنتاجه يكون ملكاً له، فيقدر ما ينتج الإنسان من أنتاج بقدر ما يملك، ولكن المورد

ال الطبيعي وما ينبع عن استخدامه بتضارفه مع جهد إنسان آخر فلا بد أن يبقى ملكاً مشتركاً لا يخضع للملكية الفردية. كما أنهم يفرقون في الملكية من وجة معيار الوظيفة، فالآموال لا تمتلك لذاتها وإنما تمتلك لأنها تقوم بوظيفة الإنتاج من أجل إشباع الحاجات، ولذلك لا تكون معالجة الملكية من زاوية ملكية الرقبة لأحد عناصر الإنتاج من وجة نظرهم معالجة صحيحة، فالمعالجة الصحيحة من وجة نظرهم تكون بمعالجة الإنتاج وملكية الإنتاج ودور الإنتاج في إشباع الحاجات. كما أنهم يفرقون كذلك في الملكية من وجة معيار الحاجة، فالحاجة من وجة نظرهم تعطي الإنسان حقاً في الأموال واستخدامها في إشباع تلك الحاجة، وذلك يقتضي تحديد حد الحاجات الضرورية لأفراد المجتمع وتسخير الإمكانيات لإشباعها.

ويعتقد أنصار الشراكة أن الملكية يمكن تنظيمها على النحو التالي:-

- 1- أن تكون حاجات الإنسان الضرورية وهي تبدأ من المأكل والملبس والسكن إلى المركوب ملكية خاصة ومقدسة.
- 2- أن تكون الأرض تحت تصرف الجميع، وليس ملكاً لأحد، بكل خيراتها، ويحق لكل فرد من أفراد المجتمع استغلالها للاتفاع بها مدى حياته وحياة ورثته وفي حدود إشباع حاجاته.
- 3- أن تكون وسائل الإنتاج، باستثناء الأرض ملكية اشتراكية عندما تتطلب العملية الإنتاجية تضاد الجهد، ويكون المنتجون (العمال) فيها شركاء لا أجراء.

4- أن تكون وسائل الإنتاج ملكية خاصة إذا كانت هذه الوسائل في حدود إشباع الحاجات وفي حدود القدرة الذاتية دون استخدام لجهد الغير.

### ثالثاً - الإدارة والتنظيم

وكما ذكرنا سابقاً فإن المنادين بالشخصية يعتبرون أن التنظيم عمل إنتاجي يتطلب مكافأة، وأيدوا فصل الملكية عن الإدارة، وأصبح رأس المال عنصراً منفصلاً عن التنظيم تماماً لكل منهم دور منفصل عن الآخر، ويقتضي هذا من وجهاً نظرهم أن يتتقاضى كل منهم حصة منفصلة عن الآخر، فرأس المال يحصل نظير مشاركته في العملية الإنتاجية على الفائدة، والمنظم حتى وإن كان صاحب المنشأة يحصل على الربح. وكما لاحظنا سابقاً فإن المنادين بالشخصية لا يميزون بين الربح العادي والاقتصادي ويعتبرونه في مجمله مكافأة يجب أن يتحصل عليها المنظم أو صاحب المشروع نظير قيامه بإدارة المنشأة.

ما سبق نلاحظ أن المنادين بالشخصية يعتبرون التنظيم عنصر من عناصر الإنتاج ويحددون مكافأته بقدر تحقق الأرباح، وبالتالي فإن المنظم همه الوحيد هو زيادة الأرباح لزيادة مكافأته. إن زيادة الأرباح من وجهة نظر المنادين بالشراكة لا تتأتى دانياً بزيادة الإنتاج، ففي حالات انعدام أو ضعف

المنافسة وكذلك في حالات ندرة السلعة نفسها أو في الحالات التي يكون فيها الطلب على سلعة ما غير مرناً يرتفع السعر نتيجة لذلك، ومن ثم ترتفع الأرباح أيضاً، أي يعني أن المنظم قد يقوم بأعمال وتصرفات غير اقتصادية من أجل رفع الأسعار لكي تتحقق الأرباح وبذلك تزداد حصته.

إن المنادين بالشراكة يعتقدون بأن المنشآت الإنتاجية تدار بمقر إنتاجي يضم في عضويته كل المنتجين بتلك المنشأة، ويتولى المؤشر تصعيده أمانة المؤشر الإنتاجي وأعضاء اللجنة الشعبية (إدارة المنشأة) ووضع واعتماد الأسس العامة للخططة الاقتصادية التي تتعلق بنشاط المنشأة والخطط التي تحقق أغراضها، كما يقوم بإقرار الميزانية والنظر في المسائل التي تعرضها عليه اللجنة الشعبية، والرقابة على أعمال اللجنة الشعبية ومتابعتها ومحاسبتها.

وتقوم اللجنة الشعبية التي يقوم المؤشر الإنتاجي بتصعيدها، مهمة تنفيذ قرارات المؤشر الإنتاجي، التي منها في الغالب تنفيذ الخطط اللازمة لتحقيق أهداف المنشأة وإعداد المسابات الختامية والميزانيات بأنواعها ومتابعة نشاط المنشأة لضمان تنفيذ الخطط الموضوعة لها واتخاذ إجراءات توفير مستلزمات الإنتاج والتشغيل في المواعيد المناسبة واقتراح الخطط التي من شأنها تطوير الإنتاج ورفع كفاءة المنتجين واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للمحافظة على أصول المنشأة.

إن المنادين بالشراكة لا يفصلون بين الإدارة (عنصر التنظيم)

والعمل (عنصر العمل)، ومن ثم نجد أن حصة التنظيم أو الإدارة مدمجة مع حصة العمل، فالمتتجون هم الذين يديرون المنشأة من خلال تصعيد مجموعة منهم لإدارة منشأتهم أو وحدتهم الإنتاجية، ولكنهم يفصلون بين حصة رأس المال والعمل في العملية الإنتاجية، فيحصل رأس المال على حصة في العملية الإنتاجية نظير مشاركته ومساهمة فيها، والعمل بما فيه عنصر الإدارة أو التنظيم يحصل على حصة.

#### رابعاً- الإنتاج وكيفية توزيعه

يعتبر الإنتاج المحدد الأساسي والمؤشر الرئيسي للنمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية وكذلك الاستقلال والتطور، ويختلف مفهوم الإنتاج والعناصر الدالة فيه وكذلك كيفية توزيع عوائد العملية الإنتاجية على العناصر الدالة فيها تبعاً لاختلاف المدارس الفكرية، فبينما يعتقد أنصار الخصخصة والذين يؤيدون نظام السوق كمحدد للإنتاج بما يعرف بقانون الطلب والعرض أن الإنتاج لا يكون إنتاجاً إلا إذا وجد من يكون مستعداً لدفع قيمة المنتجات وشرط أن تزيد هذه القيمة عن تكلفة عناصر الإنتاج. وتكون عناصر الإنتاج من وجهة نظرهم من أربعة عناصر رئيسية، هي: الأرض، رأس المال، العمل، التنظيم، ويعطي السوق مكافأته، وتتوزع هذه المكافأة على عناصر الإنتاج وفقاً لقوء السوق أيضاً، فيحصل مالك الأرض على حصته في شكل

ريع ويحصل صاحب رأس المال على الفائدة، بينما يحصل العامل على أجر، والمنظم على الربح.

ويرى أنصار الشراكة أن الإنتاج يتم بتضاد عناصر أساسية وهي: مواد الإنتاج، ووسيلة إنتاج، ومنتج، فكل عنصر من العناصر الإنتاجية يسهم في تكوين تلك الحصيلة وبدونه لا يتم الإنتاج، ولذلك يكون الإنتاج نتيجة طبيعية لوجود تلك العناصر وتفاعلها من أجله، ولكن هذه العناصر من وجهة نظرهم قد توجد كلها مجتمعة في عملية إنتاجية معينة، وقد يوجد بعضها فقط، لأن يكون الإنتاج حصيلة نهاية لعنصرین من عناصر الإنتاج كما هو الحال في نشاط الزراعة البدائية الذي يتطلب عنصر الأرض والعمل فقط. كما يرى أنصار الشراكة أن عنصر التنظيم إذا صع اعتباره عملاً منتجاً فيعتبر نوعاً خاصاً من العمل الإنساني أي ضمن عنصر العمل ولذلك يعتبرون وكما ذكرنا سابقاً عناصر الإنتاج الأساسية ثلاثة وهي مواد الخام والألة والعمل.

إن الإنتاج وفقاً لرأي أنصار الشراكة محكم بقاعدتين أساسيتين: القاعدة الأولى هي عدم استغلال الإنسان للإنسان وعدم طغيان عامل من عوامل الإنتاج على العوامل الأخرى، والقاعدة الثانية هي الإنتاج بتقدير الحاجة، أما القاعدة الأولى فتحدد الأساس السليم للإنتاج الاقتصادي وتوزيعه، وأما القاعدة الثانية فتضمن حسن استخدام الموارد الاقتصادية وتوزيعها على المجالات المختلفة. كما لا يجوز وفقاً للقواعد الاشتراكية أن يجبر الإنسان على أن يتنازل عن حقه في الإنتاج لصالح الغير مقابل

أجرة، كما لا يجوز أن يتجاوز الإنتاج حاجات الإنسان، لأن الأدخار الزائد عن الحاجة من وجهة نظر المنادين بالشراكة هو حاجة إنسان آخر من ثروة المجتمع. ويعتقد أنصار الشراكة في قاعدة تساوي حصص عناصر الإنتاج عند توزيع الإنتاج، ويعتقدون أن طغيان أحد عناصر الإنتاج على العناصر الأخرى يؤدي إلى كبح العملية الإنتاجية وقد يؤدي في النهاية إلى توقفها، فإذا أخذنا من حق العمل في الإنتاج كان نعطي العامل أجرة لا تساوي إنتاجه فإننا سوف نواجه عجزاً في حل مشكلة الإنتاج وتطوره، فالعمل مقابل أجرة كما يؤكد أنصار الشراكة إضافة إلى كونه عبودية للإنسان هو عمل بدون حواجز لأن المنتج فيه أجير وليس شريكاً ولم يستلم قيمة إنتاجه بالكامل وإنما أقل في غالب الأحوال وبذلك يتکاسل المنتج على الإنتاج، إن طغيان أحد عناصر الإنتاج على العناصر الأخرى يجعل الإنتاج يأخذ وضعية غير سليمة تجعله إما راكداً أو يواجه تدهوراً مستمراً، وبذلك تصبح زيادة الإنتاج مشكلة لا حل لها إلا بالرجوع إلى القاعدة الاشتراكية في الإنتاج، حيث يأخذ كل عنصر من عناصر الإنتاج حقه في الإنتاج.

إن جوهر الاختلاف والاتفاق فيما بين وجهتي النظر وفيما يتعلق بعناصر الإنتاج هو دور المنظم في العملية الإنتاجية، فبينما يعتبر المنادون بالشخصية عنصر التنظيم أحد العناصر الرئيسية للإنتاج ويعززونه عن عنصر العمل، يعتبر المنادون بالشراكة أن هذا العنصر في حالة اعتباره عمل نافع يكون جزءاً

من عنصر العمل وليس عنصراً مستقلاً. إن المنادين بالشخصية يفردون حصة خاصة لعنصر التنظيم تمثل في الربح، بينما المنادون بالشراكة يعتبرون الربح ظاهرة استغلالية يحرمونها ويعملون على القضاء عليها. ويفيز المنادون بالشراكة فيما بين الربح العادي والاقتصادي، فالجزء الأول يعتبر جزءاً من تكاليف الإنتاج، وبالتالي فهو مقبول وليس محurmaً أو منوعاً ويعتبرون الربح العادي مكافأة لعنصر العمل وليس عنصراً منفصلاً كما هو في الرأسمالية التي تعتبر الربح مكافأة للمنظم أم النوع الثاني وهو الربح الاقتصادي (الربح غير العادي) فهو ليس من تكاليف الإنتاج وإنما هو حصيلة العملية الاحتكارية والاستغلالية ولذلك يجب إلغاؤه عن طريق توسيع قاعدة المنافسة وتقليل الاحتكار بأنواعه، ولذلك فإن الربح الاقتصادي من وجهة نظر المنادين بالشراكة يعتبر استغلالاً وليس عائداً شرعياً في مقابل الإنتاج. ويرجعون ذلك إلى الأسباب الآتية:-

- 1- ينبع الربح الاقتصادي أساساً عن ارتفاع الطلب الناتج عن حاجة المستهلك، وبالتالي فإن الحاجة هي التي تؤدي إلى ارتفاع الأسعار وظهور الأرباح الاقتصادية، ومن ثم فإن ظهور الربح الاقتصادي هو بمثابة الاعتراف باستغلال حاجة المستهلك.
- 2- يظهر الربح الاقتصادي كفائض وليس ضمن التكاليف الحقيقة التي تقابل جهد أحد عناصر الإنتاج. وفي ظل الأنظمة الرأسمالية فإن هذا الفائض يرجع إلى صاحب المشروع (مالك رأس المال).

3- طالما أن الربح الاقتصادي (الغير عادي) يرجع إلى المنظم الذي هو في أحيانٍ كثيرةٍ هو صاحب المشروع وأنه نتج عن ارتفاع الطلب بسبب الحاجة، فإن الاعتراف به هو في واقع الحال اعتراف باستغلال حاجة الإنسان التي أرغمه على دفع ثمن مغالٍ فيه. وبحذر الإشارة إلى أن الربح العادي غير المحرم من وجهة نظر أنصار الشراكة يعد ضمن حصة المنتجين، وليس كما هو الحال عند المنادين بالشخصية حيث يعتبرونه مكافأة نظير عملية التنظيم.

## **قائمة المراجع**

## **أولاً- المراجع العربية**

- 1- مصطفى المتوكل ، "الشخصية : خلق فرص جديدة أمام القطاع الخاص " ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي الخامس الذي نظمته كلية التجارة والاقتصاد - جامعة صنعاء خلال الفترة 23-25 التمور(أكتوبر) . 2002
- 2- رياض دهان و حسن الحاج ، حول طرق الشخصية ، سلسلة جسور التنمية ، معهد التخطيط الاقتصادي ، الكويت .
- 3- علي الصادق وأخرون (محررون)، جهود ومعوقات التخصيص بالدول العربية، سلسلة بحوث ومناقشات ورش عمل، معهد الدراسات الاقتصادية، ابوظبي. 1995
- 4- الأمم المتحدة ، مؤتمر التجارة والتنمية ، جينيف 1995 .
- 5- جريدة الوطن، الكويت، 10-9-1996.
- 6- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، إحصاء المؤسسات الإنتاجية بالصناعة التحويلية، طرابلس: 2001
- 7- الهيئة العامة لتمليك الشركات والوحدات الاقتصادية العامة، تقرير شامل حول ملف التملك، طرابلس. 2005
- 8- محمود الفطيسى، مجلة التملك، الهيئة العامة لتمليك الوحدات الاقتصادية العامة، الفاتح(سبتمبر) 2004 ص.6
- 9- فرحات صالح شرننة، الحاجة إلى نظام اقتصادي جديد، المركزي العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس 1987 ص. 75

- 1 -Hegstead , Sven Olaf and Ian Newport , " Management Contracts : Main Features and Design Issues " , World Bank Technical Paper Number 65 ,1987.
- 2 -Kessides , Christine , " Institutional Options for the Provision of Infrastructure " , World Bank Discussion Papers No .212 1993.
- 3 -Sader Frank , " Privatizing Public Enterprises and Foreign Investment in Developing Countries , 1988-93 " , Foreign Investment Advisory Service Occasional Paper 5 ,The World Bank , 1995 .
- 4 -Nankani ,Helen , " Techniques of Privatization of State-Owned Enterprises : Selected Country Case Studies " , Vol. II , World Bank Technical Paper Number 89 , 1988.
- 5 -Vuylsteke , Charles , " Techniques of Privatization of State-Owned Enterprises : Methods and Implementation " , Vol I , World Bank Technical Paper Number 88 , 1988.
- 6 -Hyclak , Thomas J.AND Arthur E.King , "

The Privatization Experience in Eastern Europe  
" The World Economy , Vol . 17,no .14 , JULY  
1994 .

7 -Borish , Michael S . and Michel Noel , " Private Sector Development During Transition : The Visegrad Countries " , World Bank .

8 -The World Bank ,World Debt Tables : External Finance for Developing Counrise , Vol,I :Analysis and Summary Tables , 1996 .

9 -United Nations Conference on Trade and Development ,Comparative Experiences With Privatization : Policy Insights and Lessons Learned ,1995 .

10 -Grey , Cheryl W .,"In Search of Owners : Privatization and Corporate Governance in Transition Economies ",The World Research Observer , Vol .11,No. 2 ,1996,P. 179-97 .

# الخصمة والشراكة

يتناول هذا الكتاب بالدراسة والتحليل موضوعين هامين على المستوى الاقتصادي ، الأول يتعلق بسياسة الخصخصة والإصلاح الاقتصادي التي نراها اليوم في معظم الدول النامية ، خاصة تلك التي اعتمدت على القطاع العام في سبيل تحقيق التنمية منذ النصف الثاني من القرن الماضي ، أما الموضوع الثاني يتصل بالنظام الاقتصادي الجماهيري (نظام المشاركة في الإنتاج ) الذي ظهر في منتصف السبعينيات من القرن الماضي في الفصل الثاني من الكتاب الأخضر (النظرية الجماهيرية ) كدليل لكل من النظام الرأسمالي والنظام الماركسي ويقدم هذا الكتاب دراسة تحليلية مقارنة للموضوعين المذكورين موضحاً أهم خصائص كل منها وأوجه التشابه والاختلاف بينهما بطريقة علمية جيدة كفيلة بأن تزيل أي لبس أو خلط بين الموضوعين .

المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر



هاتف: ( 00218 21) 3403611 - 3403612

[www.greenbookstudies.com](http://www.greenbookstudies.com)

[Info@greenbookstudies.net](mailto:Info@greenbookstudies.net)